

إجابات الأسئلة في منتدى منبر التوحيد والجهاد

المجموعة الثالثة

(0)



منبر التوحيد والجهاد

سؤال عن حكم الجهاد في الجزائر ؟

القسم : الجهاد
وحكامه
المجيب: **اللجنة**
الشرعية في المنبر

رقم السؤال: 159
تاريخ النشر: 6/2/2009

نص السؤال:

ما حكم الجهاد في الجزائر الذي يواجه العساكر والشرطة يقولون لا إله إلا الله محمد رسول الله .. وما رأيكم في الشيخ أبي مصعب عبد الودود، و هل نبأعه هو أم نبأع أمير المؤمنين الشيخ أبي عمر البغدادي، مع العلم أنني من الجزائر ؟

السائل: بلال الحبشي

* * *

الجواب:

بسم الله الرحمن الرحيم السلام على رسول الله و على الله و على الله و صحبه و من وآله أمّا بعد:

جاء في الحديث المتفق عليه عن عبادة بن الصامت قال نبأعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة في العسر واليسر والمنشط والمكره وعلى أثره علينا و على أن لا ننزع الأمر أهله وعلى أن نقول بالحق أينما كنا لا نخاف في الله لومة لائم . وفي لفظ : وعلى أن لا ننزع الأمر أهله إلا أن تروا كفرا بواحا عندكم من الله فيه برهان .

فقد رأينا الكفر البواح في النظام الجزائري لنا فيه من الله برهان : - تعطيل لشرع الله تعالى ، بل محاربة و مضايقة كل من طالب بتحكيمه . - تحكيم القوانين الوضعية، بل فرضها على الأمة مرة بالترغيب وتارة بالترهيب.

فالحديث يدل على مشروعية منازعة النظام الجزائري و من كان على شاكلته في حكمه ، بل الجهاد في الجزائر تعدد مجرد المشروعية إلى الوجوب لوجود طائفة مؤمنة

صادقة ذات المنهج والعقيدة الصافية والبراءة الواضحة ، ٩
قد قال تعالى : " وَتَعَاوَنُوا عَلَىٰ إِلَهٍ وَّالْتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا
عَلَىٰ إِلَئِمٍ وَالْعُدُوٰنِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ " .

أمّا مسألة قول (لا إله إلّا الله) فلهذه الكلمة لوازماً
يجب على المرء أن يتلزم بها ، و نواقض يجب على المرء
أن يحذرها ، فمتنى أعراض الإنسان عن الالتزام بلا إله إلّا
الله فلا تنفعه مجرد التلفظ بالكلمة ، و متى وقع الإنسان
في ناقض من نواقض هذه الكلمة فلا تنفعه كذلك هذه
الكلمة و ذلك بعد توفر الشروط و انتفاء الموانع ، وإنّ
من نواقض الإسلام الظاهرة و المتفق عليها مظاهره
الكفار على المسلمين ، و هذه المظاهره يقع فيها من
اشترى إليهم من الشرطة والعساكر من أبناء الجزائر
المُغَرّر بهم ، فالمجاهدون لا يريدون من نفيرهم للجهاد
إلا تحكيم شرع الله تعالى ، فلماذا يابى هؤلاء الناس إلا
مواجهة المجاهدين ؟ فلمصلحة من يعملون ، و ما هو
المُبتغي من التجنيد في صفوف من يحارب الله و رسوله
لمواجهة من يسعون في الأرض بالإصلاح ؟

قال تعالى : " الَّذِينَ آمَنُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ
كَفَرُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ الظَّاغُونِ فَقَاتَلُوا أُولَئِكَ
الشَّيْطَانَ إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا " .

أمّا عن الشيخ أبي مصعب عبد الودود حفظه الله تعالى
أمير تنظيم القاعدة في المغرب الإسلامي فهو أهل أن
يكون قائداً لهذه الزمرة المجاهدة و يكفيه أن قادة الجهاد
و مشايخ jihad قد زكوه و أثنوا عليه خيراً ، و من الأشياء
التي يُعرف بها حفظه الله حسن سمعته و تواضعه حتى
قبل أيام jihad ، فكان بازاً بوالدته حتى قالت عنه : ل و
يوضع هو في كفة و باقي إخوانه الأشقاء في كفة لمالت
كفتة على كفة إخوانه الأشقاء ، و هو كذلك على خلقه
الربيع مع إخوانه المجاهدين نحسبه و الله حسيبه و زاده
الله من فضله .

أمّا البيعة ، فهي مسألة تنظيمية انضباطية ، أن يباع
الجندى أميره ، فلينظر المرء في أي تنظيم هو ، و ياتمر
بأى أوامر و من أى بلاد هو ، فمن كان في الجزائر مثلاً
و اقتنع بمنهج الأخوة المحاهدين فانضم إليهم فتلزمه بيعة
أمير التنظيم الذي انضم إليه ، وكذلك من كان في
العراق أو أفغانستان أو غيرها يباع ألامير هناك ، أمّا من

إجابات الأسئلة في منتدى منبر
التوحيد والجهاد / المجموعة الثالثة

لم ينضم مع أي تنظيم فعليه أن يسعى مع إخوانه
الصادقين لإقامة شرع الله رب العالمين . و الله أعلم .

**إجابة عضو اللجنة الشرعية:
الشيخ أبو مسلم الجزائري**



ما حكم الأمانة التي يترکها عندي الكافر الأصلی؟

المجيب: **اللجنة
الشرعية في المنبر**

رقم السؤال: 222
تاريخ النشر: 6/10/2009

نص السؤال:

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته .. وحياكم الله شيخنا الحبيب أبو محمد والإخوة القائمين على المنتدى المبارك ..

السؤال هو أنتي كنت في متجرى وجائنى أحد الزبائن وطلب مني أن أحفظ له بقطعة ثمينة (نوعاً ما) لليوم الثاني وفي اليوم الثاني مات الرجل وللعلم أنه كافر أصلى فماذا نفعل بالأمانة نردها لذويه الكفار الأصلين أم نستفيد منها نحن .. جراكم الله خيراً .

السائل: أبو عبيدة

* * *

الجواب:

الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله :

أخانا الكريم .. مadam هذا الرجل قد اتمنك على هذه القطعة فيجب عليك أدلؤها إلى ذويه لقوله تعالى : (إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤْدُوا الْأَمَانَاتَ إِلَى أَهْلِهَا وَإِنَّ حَكْمَهُمْ بِمِنْ أَنَّ اللَّهَ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعْظِمُ كُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا) وهذا نص عام يشمل الكافر والمسلم .

ولقوله تعالى: (أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمَانَاتَكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ) ولا يسُوّغ لك خيانة الأمانة كون الرجل كافراً أصلياً مباح الدم والمال ؛ فهذا يستثنى منه الخيانة في الأمانات والعقود ونحوها .. وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم " أَدَ الْأَمَانَةَ إِلَى مَنْ

ائتمنك، ولا تخن من خانك" (رواه أبو داود وغيره) وهذا
عام أيضاً في الكافر وغيره ..

وخيانة الأمانة من صفات أهل النفاق كما في الحديث :
(آية المنافق ثلاث : إذا حدث كذب وإذا وعد أخلف، وإذا
أؤتمن خان) وفي الحديث الآخر "لا إيمان لمن لا أمانة
له، ولا دين لمن لا عهد له" رواه الإمام أحمد في مسنده.

نسأل الله تعالى أن يجعلنا وإياك من الذين وصفهم
سبحانه بقوله : (وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمَانَاتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ) .

إجابة الشيخ: أبو محمد المقدسي



حول تلقيح الأطفال باللقاحات ضد أنفلونزا الخنازير؟

رقم السؤال: 53
تاريخ النشر: 6/10/2009

المجيب: **اللجنة
الشرعية في المنبر**

نص السؤال:

السلام عليكم و رحمة الله و بركاته..

يا إخواني أفيودنا رحمةكم الله فقد اطلعت على موضوع خطير وهو تعاطي اللقاحات ضد أنفلونزا الخنازير الذي أثبت تقرير طبي من بعض الأطباء الشرفاء أن له آثاراً سلبية على الإنسان بعد تعاطي اللقاح حيث يتم مهاجمة الغدد الجنسية في جسم الإنسان و آثار أخرى تنسال الله السلامة . وحيث أفاد التقرير أن هذه اللقاحات مفتعلة من قبل الشركات المصنعة لها مع تواطؤ الطواغيت في الغرب و عملاً لهم في البلدان العربية. أفيودنا رحمةكم الله فالامر خطير جداً و خاصة الأطفال المسلمين فهم في خطر جسيم اثر هذه الخيانة العظمى او لا قدر الله كما حدث في اطفال الايدز في ليبيا فهم لا يرقبون في مؤمن إلا و لا ذمة ، و السلام .

السائل: عاشق الحور

* * *

الجواب:

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .. أخي بارك الله فيك ..

فقد استفسرت من أحد الأطباء المختصين بهذا الموضوع فأخبرني أن ما يدور حوله الكلام من أن هذه اللقاحات لها تأثير على الغدد الجنسية وأنه يصيب بالعقم لم يثبت بشكل علمي وأنه مضخم ، لهذا فالاصل أخي بارك الله فيك قبل أن نطلق مثل هذه الأحكام أن يكون هذا الأمر قد ثبت بوجه علمي صحيح من جهة معتمدة حتى يكون كلامنا وقتها له حظ من النظر.. وبخلاف ذلك

إجابات الأسئلة في منتدى منبر التوحيد والجهاد/ المجموعة الثالثة

سيكون كلامنا مجرد تخرصات وطنونات قد لا يثبت لها
نصيبٌ من الواقعية عند البحث والتمحیص ، نعم لا شك
أن الأدوية بشكل عام لها آثار جانبية ولكن مثل تلك الآثار
تختلف من دواء لآخر، وهذه اللقاءات ومثل هذا المرض
هل هو لمصلحة شركات معينة؟ وخلفه مؤامرة ما؟
نشرته جهات معينة؟ كلام كثير بحاجة إلى بحث في
الحقيقة للتأكد منه .. نسأل الله أن يحفظ المسلمين
وابناءهم .



حول وجوب الجهاد على من لديه ظروف عائلية صعبة وجواز الخروج من ساحة جهاد إلى أخرى ؟

رقم السؤال: 60 /
تاريخ النشر: 6 /
10/2009

المجيب: اللجنة
الشرعية في المنبر

نص السؤال:

بسم الله والحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله
وبعد..

أسأل شيخي الكريم سؤالاً حول مشروعية ترك الزوجة
والأطفال والأم والالتحاق بالمجاهدين في أي مكان خاصة
وأنهم لا يملكون بيتا دائما ويعيشون بالإيجار وليس لديهم
معيل غيره وهل هم في تسيطهم له ومنعه أثمين ، وهل
هو أثم بتركه الجهاد وما حكمه الشرعي خاصة وأنه كان
بين الصفوف ثم خرج لأسباب منها اكتشافه في كثير من
مناطق بلده وهل يجوز له معصية الأمين للأسباب السابقة
إذا استدعاه للرجوع . وللعلم أيضا أنه له دور بارز
وملموس في الصدف وقد سجن أكثر من مرة . وهل
يتوكل على الله تعالى ويخرج لبلد فيها جهاد ولا يعرفه
فيها أحد . نرجوا التفصيل ماجورين . وجزاكم الله عن
الكتاب والسنة خير الجزاء ..

السائل: العراقي المهاجر

* * *

الجواب:

أخي السائل حفظك الله ورعاك ..

بما أن الجهاد حضر في بلد الشخص المسئول عنه وهو
فوق ذلك قد حضر الزحف والقتال بخروجه لمقابلة الكفار
فإن jihad متعدد في حقه ، ويزيد تعينه عليه أن له دور
بارز وملموس في القتال كما ذكر في السؤال ، فلا شك
أن من ترك jihad في حاليه تلك أنه أثمن أن لم يكن
مرتكباً لكبيرة ، ما لم يكن خروجه تحرفاً لقتال أو تحيزاً

إجابات الأسئلة في منتدى منبر
التوحيد والجهاد / المجموعة الثالثة

إلى فئة من المحاهدين في مكان آخر ، أو كان الأمير أمره بذلك لمصلحة معينة يعلمها الأمير فيجب عليه طاعة أميره ولا يحل له معصيته ما لم يأمره بمعصية ..

قال تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيْتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا رَحْقًا فَلَا تُوْلُوهُمُ الْأَدْيَارَ (١٥) وَمَنْ يُوْلَهُمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُ إِلَّا مُتَّعِرِّفًا لِقَيْالَ أَوْ مُتَّهِيْرًا إِلَى فَتَةٍ فَقَدْ بَاءَ بِعَصْبٍ مِنَ اللَّهِ وَمَأْوَاهُ جَهَنَّمُ وَبَئْسَ الْمَصِيرُ (١٦))

" أما أهله وأولاده " فالله خير حافظا وهو أرحم الراحمين " وإذا كان هذا المجاهد قد خرج للجهاد نصرة لدين الله فعليه أن يومن بأن الله سيختلفه في أهله خيرا؟ وكما في حديث المصطفى صلى الله عليه وسلم : " احفظ الله يحفظك " فليكمل أمر الأولاد والأهل إلى مولاهم وهو يتکفلهم نعم المولى ونعم الوكيل ، وإذا كان يستطيع أن يأخذ من الأسباب ما يعين أهله ويکفلهم به دون أن يترك الجهاد ويخذل صف المحاهدين بذلك ، فعليه الأخذ بذلك ... وإن تعارض الواجبان فلا شك أن مصلحة الدين والجهاد مقدمة على مصالح الدنيا ... أما خروجه إلى بلد آخر للجهاد فإن لم يكن في ذلك تخذيل للمجاهدين وشق لصفتهم ومعصية للأمير وكان يترجح لديه أن ذلك أنفع للجهاد والمجاهدين فلا حرج عليه فيه لأنه من جنس التحيز إلى فئة من المحاهدين وهو مما شرعه الله في القرآن كما في الآية المذكورة خصوصاً إن تعذر عليه الجهاد في بلده ولم تعدد هناك مصلحة لبقائه .. فيستاذن أميره ويخرج .. والله أعلم

إجابة عضو اللجنة الشرعية :
الشـيخ أبو أسامة الشامي



حكم تارك الصلاة ، وحكم الزوجة إن كان ترك أحد الزوجين للصلاة كفراً؟

رقم السؤال: 79
تاريخ النشر: 6 / 10/2009

المجيب: **اللجنة
الشرعية في المنبر**

نص السؤال:

ما حكم تارك الصلاة عمداً؟؟؟ وما حكم من تركها كسلا
؟؟؟ إذا كان حكم أحدهما أو كلاهما الكفر فما حكم
زوجته؟؟؟ وهل يقال بانها زانية عندما يحصل نكاح بينهما
؟؟؟

السائل: عاشق الشهادة

* * *

الجواب:

أخي السائل :

تارك الصلاة عمداً إن تركها حجوداً أو استخفافاً بها فهو
كافر مرتد بإجماع العلماء ، أما إن كان تاركها لها تركاً كلياً
تکاسلا مع إقراره بوجوبها فقد اختلف العلماء في حكمه
فذهب الجمهور من الحنفية والمالكية والشافعية إلى أنه
لا يكفر بذلك وإن كان مرتكباً لكبيرة من الكبائر ويجب
قتله عند الشافعية والمالكية ... أما الحنابلة فالصحيح
عندهم أنه كافر مرتد بتركه الكلي للصلاة وهو ما رأى
شيخ الإسلام ابن تيمية رحمة الله وهو مذهب أكثر
السلف وهو الراجح إن شاء الله ..

أما حكم الزواج من تارك الصلاة فإن كان من النوع
الأول التارك لها حجوداً فلا خلاف أن زواج المسلم منه
باطل فـإن كانت المسلمة تعلم أنه يجحد وجوب الصلاة
وتعلم حكم ذلك وأنه يحرم عليها الزواج منه فلا شك أن
نكاحها باطل وحكمها أخطر من الزنا المسئول عنه لأن
نكاح المسلم من كافر عمداً من غير إكراه هو في
الحقيقة ذنب قد يصل بها إلى الكفر إن اجتمعت الشروط
فيها وانتفت الموانع .. لأن هذا من جنس الاستحلال

العملي الذي ورد فيه حديث الرجل الذي أرسل إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم من بقتله وبخمس ماله لتزوجه من امرأة أبيه، أما إن كانت لا تعلم عنه ذلك فتعذر بجهلها ذلك ومتى علمت وجب عليها تركه ...

أما إن كان تركه للصلوة كسلاً أو يصلي ويترك فعلى مذهب الجمهور نكاحها صحيح؛ ولكن لا ينفي لها الإقدام على الزواج من حالي كذلك لما في ذلك من فساد دينها ودين ذريتها، أما على قول الحنابلة ومذهب أكثر السلف وهو الصحيح فالنكاح باطل لأن الزوج كافر؛ ولكن من أقدمت على الزواج من مثله مع معرفتها أنه تارك للصلوة تهاونا فلا يقال أنها كافرة للخلاف في حكم هذا الصنف فهي لم تتزوج كافراً مجمع على كفره كالأول .. ولا توصف من تزوجت بتارك الصلاة ب أنها زانية حتى على القول الراجح في كفر تارك الصلاة؛ لأن من أقدمت على نكاح فاسد اعتقاداً منها لصحته - وكان لها وجه تأويل في ذلك - فإنه يثبت لها أكثر أحكام النكاح الصحيح من المهر وثبوت النسب ووقوع الطلاق .. وإن كان لا ينفي لها على كل حال البقاء على ذمة من يصر على ترك الصلاة ... والله أعلم.

إجابة عضو اللجنة الشرعية:
الشيخ أبو أسامة الشامي



حكم المولود الذي ينتج عن اغتصاب ؟

المجيب: **اللجنة
الشرعية في المنبر**

رقم السؤال: 83
تاريخ النشر: 6 / 10/2009

نص السؤال:

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته :

شيخنا الحبيب لا شك أن الواقع المريض الذي تعيشه الأمة وخاصة نسائها من اغتصاب من الكفار المحتلين أو من جنود الطواغيت وهذا مما لا يخفى عليكم ولا على أحد ، والسؤال هو حكم المولود الذي ينتج عن هذا الاغتصاب هل يجوز إسقاطه قبل أن يولد ؟ وإن كان لا يجوز إسقاطه فإلى من ينسب خاصة إن تعدد اغتصاب المرأة من أكثر من رجل في أن واحد ، وأما بالنسبة للبنت البكر وكذلك ما حكم الزواج من النساء اللواتي يغتصبن على أيدي الكفار والمرتدين ، وهل ثمة خلاف بين الزواج من مغتصبة وبين الزانية ؟ وبارك الله فيكم .

السائل: ملة إبراهيم

* * *

الجواب:

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته أخي السائل حفظك الله ...

أنقل لك الإجابة التالية التي تلخص لك الفتوى من كتاب أحكام الجنين في الفقه الإسلامي لعمر بن محمد بن إبراهيم غانم :

1 - أن المرأة المغتصبة التي بذلت جهدها في المقاومة لهؤلاء العلوج وأمثالهم ، لا ذنب لها لأنها مكرهه ، والمكره مرفوع ذنبه في الكفر الذي هو أشد من الزنا ، كما قال الله تعالى : (إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقْلَبَهُ مُطْمَئِنٌ بِالْإِيمَانِ ...) النحل/106.

وقد قال صلى الله عليه وسلم : (إن الله وضع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكروا عليه) رواه ابن ماجه في (الطلاق/2033) بل إن المرأة المغتصبة ، التي وقعت فريسة ، ماجورة في صبرها على هذا البلاء ، فإذا هي احتسبت ما نالها من الأذى عند الله عز وجل ، فقد قال صلى الله عليه وسلم : (ما يصيّب المسلم من نصب ولا وصب ، ولا هم ولا غم ، حتى الشوكة يشاكها ، إلا كفر الله بها من خطایاه) رواه البخاري ومسلم .

2 إن واجب الشباب المسلم أن يهبوا للزواج من مثل هؤلاء الفتيات المغذبات ، للتخفيف عنهن ومواساتها ، وتعويضهن عن فقدهن لأعز ما يملكن وهو عذر يتهن (حيث لا ذنب لهن فيما حدث إذ كن مكرهات ولا شك أن هناك خلاف في الحكم بين الزواج من مغتصبة والزواج من زانية).

3 أما إجهاضهن : الأصل في الإجهاض الحرمة والمنع ، منذ عملية التلقيح حيث ينشأ الكائن الجديد ، ويستقر في القرار المكين وهو الرحم ، ولو كان هذا الكائن نتيجة اتصال محرم كالزنا ، وقد أمر الرسول صلى الله عليه وسلم الفامدية التي أقرت بالزنا واستوجب الرجم أن تذهب بجنبها حتى تلد ، ثم بعد الولادة حتى الفطام .

4 هناك من الفقهاء من يحير الإجهاض إذا كان قبل الأربعين الأولى من الحمل ، وبعدهم يحizره حتى قبل نفخ الروح (على خلاف متى يتم نفخ الروح بعد أربعين يوماً أو بعد 4 أشهر) ، وكلما كان العذر أقوى كانت الرخصة أظهر ، وكلما كان ذلك قبل الأربعين الأولى كان أقرب إلى الرخصة .

5 لا ريب أن اغتصاب الحرة المسلمة من عدو فاجر معذد أثيم ، عذر قوي لدى المسلمة ، ولدى أهلها ، وهي تكره هذا الجنين - ثمرة الاعتداء المغشوم - وتريد التخلص منه ، فهذه رخصة يفتى بها للضرورة ، وخاصة في الأيام الأولى من الحمل .

6 على أنه لا حرج على المسلمة التي ابتليت بهذه المصيبة في نفسها ، أن تحفظ بهذا الجنين دون أن تجبر على إسقاطه ، وإذا قدر له أن يبقى في بطنها المدة المعتادة للحمل ، ووضعته فهو طفل مسلم ، كما قال

صلى الله عليه وسلم : (كل مولود يولد على الفطرة)
رواہ البخاري .

والفطرة هي دين التوحيد وهي الإسلام ، ومن المقرر
فقها أن الولد إذا اختلف دين أبويه يتبع خير الآبويين ديناً ،
وهذا فيمن له أبو يعترف ، فكيف بمن لا أبو له ؟ إنه
طفل مسلم بلا ريب ، وعلى المجتمع المسلم أن يتولى
رعايته ، والإنفاق عليه ، وحسن تربيته ، ولا يدع العبء
على الأم المسكينة المبتلاة .

ولما كان من قواعد الإسلام رفع الحرج والمشقة
والعنت ، ومما لا شك فيه أن الفتاة المسلمة الحريرة
على عفتها إذا تعرضت لعدوان وجشى ، وخففت نتيجة
لذلك على سمعتها ، أو شرفها أن تبقى منبودة أو أن
يتعرض للأذى كالقتل مثلاً ، أو أن تتعرض لمرض نفسي
أو عصبي ، أو أن يصيّبها في عقلها شيء ، أو أن يبقى
العار يلاحق أسرتها ، في أمر لا ذنب لها فيه ، أو أن هذا
المولود لا يجد مكاناً آمناً يلوذ به ، أقول : إن كان الأمر
كذلك ، فلا حرج عليها أن تسقط هذا الجنين قبل ولوج
الروح فيه ، وخاصة أنه أصبح من السهل أن تكتشف
المراة إذا كانت حاملاً أو لا ، مع تقديم الوسائل الطيبة
التي تكتشف الحمل منذ الأسبوع الأول ، وكلما كان أمر
الإسقاط مبكراً كان مجال الأخذ بالرخصة أوسع ، والعمل
بها أيسر ، والله أعلم . أ.ه.

والخلاصة أنه لا حرج عليها في إسقاطه لما قد يلحق
بها من ضرر شديد ولكن تسعى إلى أن يكون ذلك قبل
نفخ الروح فيه أما بعد النفخ فالاصل عدم إسقاطه ، أما
الولد فلا يناسب لأحد لأن الجنين إذا جاء من طريق محرم
فلا يثبت له النسب أما الزواج فلا شك أنه مندوب إليه
في حالة المسلمة المغصبة والفرق واضح بين المغصبة
والزانية وإنه لمن المؤلم حقيقة أن يتحول نقاش العلماء
إلى البحث عن حلول جزئية لمثل هذه المصائب وتناسي
المصيبة الأعظم وتنغافل عنها وهي الحكم بالقوانين
الوضعية وتحكيم الطواغيت في رقاب المسلمين وما جر
ذلك على الأمة من مصائب منها تسليط أعداءها عليها
واحتلال بلادها وما وصل إليه الحال من اغتصاب نساء
المسلمين جهاراً نهاراً ، وجيوش الحكام تتفرق على ذلك
مشغولة بحراسة عروشهم ولا تعنيها هذه المصائب من
 قريب أو بعيد ..

إجابات الأسئلة في منتدى منبر
التوحيد والجهاد / المجموعة الثالثة

لمثل هذا يذوب القلب من كمد إن كان في
القلب إسلام وإيمان

إجابة عضو اللجنة الشرعية :
الشيف
خ أبو أسامة الشامي



حكم عقد الزواج إذا كان ولد الزوج كافراً؟

المجيب: **اللجنة
الشرعية في المنبر**

رقم السؤال: 191
تاريخ النشر: 6 / 10/2009

نص السؤال:

السلام عليكم يا شيخ وأسائل الله تعالى أن تكون بخير
وصحة جيدة .

يا شيخ أنا متزوج من أكثر من سنة وسؤال ي يا شيخ هو
أني بعد إجراء العقد مع من تحررت أن يكون على عقيدة
صحيحة من أهل الزوجة وهو أحد إخوتها تبين لي بعد إجراء
العقد باشهر انه لم يكن أثناً إثناء إجراء العقد معه مسلماً بل
يسب الدين ويعتقد في الأولياء مع أني لم أجري معه العقد
إلا بعد أن تأكدت أنه يصلح أن يكون ولينا شرعاً لزوجتي
بناء على شهادات من عدول أنه ملتزم ويفهم التوحيد . فما
حكم هذا العقد يا شيخ فانا في حيره من أمرى ولا أدرى
ماذا افعل . وجزاكم الله عنى خيرا .. والسلام عليكم
ورحمة الله وبركاته .

السائل: أحمد عبدالله

* * *

الجواب:

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .. أخي السائل بارك
الله فيك ..

أولاً: يشترط لصحة النكاح أن يعقده ولد المرأة أو وكيله
على الصحيح كما هو مذهب جمهور العلماء إلا أن الكافر لا
يلبي نكاح المسلمة أجماعاً ، قال ابن قدامة رحمه الله : «
أما الكافر فلا ولية له على مسلمة بحال ، بأجماع أهل
العلم ، منهم مالك والشافعي وأبو عبيد وأصحاب الرأي .
وقال ابن المنذر : أجمع على هذا كل من حفظ عنه من
أهل العلم » أ.هـ .

إجابات الأسئلة في منتدى منبر
التوحيد والجهاد / المجموعة الثالثة

وإذا عقد الولي الكافر نكاح موليته فهو نكاح فاسد لأن وجود هذا الولي كعدمه، وقد ذهب جمهور الفقهاء إلى أن النكاح بلاولي غير صحيح خلافا للحنفية ...

وهذا النكاح الفاسد من أقدم عليه معتقدا فساده فهو زان، وأما من أقدم عليه معتقدا صحته فإنه لا يعد زانيا، ويتربى على نكاحه أكثر أحكام النكاح الصحيح: فيلزم منه المهر، وينسب إليه الولد، ويقع طلاقه لو طلاق ... لذا فنكاحك أخي لا يعد زنا ولا إثم عليك فيه كونك لم تكن تعلم بکفر الولي، ويتربى عليه أكثر أحكام النكاح الصحيح كما قلنا إلا أن الواجب عليك الآن أن تسعى إلى تصحيح هذا الفساد - متى تأكّدت أن الولي السابق كان كافرا وقت عقد النكاح - بتجديد العقد مع وجود ولبي مسلم لزوجتك ... والله أعلم.

إجابة عضو اللجنة الشرعية:
از

شيخ أبو أسامة الشامي



حول الجبهة الإسلامية للإنقاذ الجزائرية؟

رقم السؤال: 135
تاريخ النشر: 6 / 10/2009

المجيب: اللجنة
الشرعية في المنبر

نص السؤال:

حياكم الله ويساكم وجعل الجنة مثواناً ومتواكم .. أريد شرحاً مفصلاً بالأدلة الشرعية بارك الله فيكم حول قضية الجبهة الإسلامية في الجزائر حيث أنهم شاركوا في الانتخابات كحزب سياسي ولو أنّ هدفهم كان تطبيق الشريعة، فما رأيكم بهذا وما رأيكم على بلحاج نائب قائد الحركة ودليله بـالنبي يوسف عليه السلام إذا كان وزيراً عند العزيز والعزيز كان كافراً، فما قولكم حفظكم الله وجعل أعمالكم في ميزان الحسنات والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

السائل: أبو قتادة الأندلسي

* * *

الجواب:

بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وعلى الله وصحبه ومن والاه أما بعد : بداية نشكر رجال جبهة الإنقاذ الجزائرية و خاصة قادتها الأستاذ عباسى مدنى و الشيخ على بن حاج ، ورحم الله رجالها وعلى رأسهم الشيخ الفاضل أبو محمد إبراهيمى و الأستاذ عبد القادر حشانى ، على ما قدموه للأمة الجزائرية ، فكانت الجبهة حزباً معارض للنظام ، ساعية صدقأ لإقامة شرع الله لم يقبل رجالها حينها المساومات ولا التنازلات حتى وقع ما يعرفه القريب والبعيد ، وإن من الكبر أن نغفل و نجنّن نتكلّم عن هذا الحزب أو رجاله عن التضحيات الجسام التي قدموها للشعب الجزائري المسلم ، نعم كانت ثمة أخطاء و هذا من طبيعة كل عمل حادٍ ، ولقد كان الشيخ محمد السعيد رحمة الله تعالى على أهبة تأليف كتاب يُقيّم فيه مسيرة جبهة الإنقاذ بعدما أعلن على عدم نجاعة العمل الحزبي إلا أنّ يد الغدر والضلالة حالت دون هذا المشروع

العظيم حيث قُتل رحمه الله مرابطًا في ثغور الجهاد وصابرًا محتسباً نسأل الله أن يتقبله في الشهداء وسائر من كان معه.

و كنت أتمنى من الأخ السائل أن يسأل عن عموم العمل الحزبي ولا يخصه بجبهة الإنقاذ لا سيما وأنها غير موجودة حالياً في الساحة السياسية بعدما حلها النظام في وسط التسعينيات من القرن الماضي بعد الإنقلاب على نتائج الانتخابات التي فازت بها، وإن كانت ربما لازالت موجودة على مستوى عاطفة بعض محبي قياداتها، فالذي يُكثُر من الكلام في جهة الإنقاذ حالياً هو أحد رجلين عموماً إماً متحامل عليها، وإنماً متغصّب لها.

العمل الحزبي عموماً هو مخالف للشرع من أكثر من وجه وأخطرها أنها تُعطي مصداقية للنظام من حيث ت يريد منافسته في الوصول إلى الحكم، لكنه وصول إلى الحكم مع احترام الخصم فإذاً عاود الخصم في الفوز فعلى الأقلية أن تتحمّل و تخضع لهذا الفوز بإقرار و رضا و لا حول و لا قوّة إلا بالله، ثم إقرار بالتداول على السلطة بين قوى الأحزاب مهما كانت برامجها و سياساتها و إدیولوجياتها، و من جهة أخرى قد أثبتت على الأقل التجارب على عدم نجاعة العمل الحزبي لتعزيز الأنظمة الفاسدة، فالتعزيز في العالم الإسلامي لا بد أن ينحى منحى الإنقلاب العام و الشامل للقوانين المعاصرة لشرعية الله تعالى، أما المناورة فهذا لم يعد ينفع مع هذه الأنظمة البوليسية، و أعطي لكم مثلاً سياسياً يقرب المعلومة للافهم: صوت البرلمان الجزائري في أحد دوراته بالأغلبية على منع استيراد الخمر من خارج الجزائر، فإذا بقرار رئاسي - يوتفليقة - يُلغي ما توصل إليه البرلمان و يسمح باستيراد الخمر. فما القائدة إذن من هذه الأنظمة في مثل هذه الأنظمة، و لا تغفل عن مسألة جوهرية تكفي في بيان ضلال هذه المجالس و هي: أن يُعرض هذا القرار، أي قرار إستيراد الخمر للتصويت في دولة تزعم في مادتها الثانية في الدستور أن الإسلام دين الدولة، ثم تأمل إلى ما يتضمنه القرار المتصوّت عليه وهو عدم الالتفات إلى الخمر المصنوع في البلاد فكان المسألة معلومة بالضرورة جوازها.

و إنّ من أقوى الأدلة التي يستدلّ القوم بها هو أنّ الحزبية تدخل في دائرة المصالح المرسلة، و الذي يتّصل إلى الضوابط التي قيّدت بها المصالح المرسلة عند القائلين بها

من علمائنا لعلم يقينا إن شاء الله أن العمل الحزبي ليس هو من المصالح المرسلة بل هو من البدع المنكرة ، ولا يلزم من قولنا أن الحزبية بيعة منكرة تبديع كل من وصل به اجتهاده إلى العمل في إطار الحزبية ، فهذا له ضوابطه ، على كل حال الحزبية تفسد أكثر مما تصلح .

أما قصة يوسف عليه الصلاة والسلام وقوله الوزارة تحت حكم كافر ، فمن جعل هذه القصة ذريعة أو دليلا على حوار دخول البرلمانيات الشركية فقد أبعد ، وهو قياس مع فارق كبير وهذا من أفسد القياس ، فالوزارة التي قبل بها سيدنا يوسف عليه السلام هي سلطة تنفيذية وكذلك مستقلة في قراراتها ولم يكن للحاكم الكافر سلطة على الوزارة ولا على سيدنا يوسف ولا على القرارات التي يتوصل إليها سيدنا يوسف عليه السلام ، قال تعالى : **وَقَالَ الْمَلِكُ أَئْتُونِي بِهِ أَسْتَخْلِصْهُ لِنَفْسِي فَلَمَّا كَلَمَهُ قَالَ أَمَّا الْيَوْمَ لَدَيْنَا مَكِينٌ أَمِينٌ * قَالَ أَخْعَلْنِي عَلَى حَمَاءِنِ الْأَرْضِ إِنِّي حَفِيظٌ عَلَيْمٌ * وَكَذَلِكَ مَكَنَّا لِيُوسُفَ فِي الْأَرْضِ يَتَبَوَّأْ مِنْهَا حَيْثُ يَشَاءُ يُصِيبُ بِرَحْمَتِنَا مَنْ نِسَاءُ وَلَا يُضِيعُ أَخْرَجُ الْمُحْسِنِينَ * وَلَأَجْرُ الْأَخِرَةِ حَيْرٌ لِلَّذِينَ أَمْنُوا وَكَانُوا يَتَقَوَّنَ * .**

أما البرلمانيات فهي سلطة تشريعية خاضعة إلى قرار الأغلبية وابتزاز السلطة التنفيذية وتدخلات القوى النافذة . أما عن الشيخ علي بن حاج حفظه الله فهو واحد من رجال الجزائر ، رجل صادق في مواقفه ، حريء في الحق الذي يؤمن به ، صادع بالموافق الذي يتباها لا يخاف في الله لومة لائم ، نحترم اختياره النابع من احتجاده وهو أهل للاحتجاد نحبيه والله حسيبه ، طبعاً نخالفه كما هو يخالفنا في التصخيص العام لحال الأوضاع في الجزائر و من ثم نختلف في تحديد آلية معالجة الوضع ، فهو يرى أن الأزمة أزمة سياسية والحل لا بد أن يكون سياسيا ، هذا الكلام من فضيلته يحتاج إلى توضيح أكثر ، فهل يعني بالحل السياسي هو العمل الحزبي ، أن كان الأمر كذلك فنرجو من الشيخ علي أن يراجع المسالة أكثر ويتأمل في الماضي والحاضر والمستقبل ويدق النظر عمما يجري في العالم ، فالجزائر ليست دولة منفصلة عن باقي العالم ، فالصراع الحالي بين قوى الكفر و معسكر الإيمان أخذ منحا آخر حيث كثترت قوى الكفر عن أيابها وهي تبحث اليوم بعدما أذاقها التيار الجهادي الأمرّين عن إسلام على مقاسها ، فلا تقبل هي - أي قوى الكفر - بانصاف الحلول ، فهل يقبله أصحاب الإختيارات السياسية ؟ ، أم هل يرضي أصحاب الإختيارات السياسية أن يكونوا هم في مواجهة

إجابات الأسئلة في منتدى منبر
التوحيد والجهاد / المجموعة الثالثة

إخوانهم المحاهدين ؟؟ و حسينا الله و نعم الوكيل . أرجو
فراءة كتاب الجهاد للعلامة أبي الأعلى المودودي رحمه
الله فإنه نافع في بابه إن شاء الله تعالى .

إجابة اللجنة الشرعية في المنبر :



ما حكم العمل كمدرس في مدارس حكومة الطاغيت في العراق؟

القسم : العقيده
المجتب: **اللجنة
الشرعية في المنبر**

رقم السؤال: 92
تاريخ النشر: 6 / 10/2009

نص السؤال:

السلام عليكم.. ما حكم العمل كمدرس في مدارس حكومة الطاغوت في العراق وحكم الانتساب إليها.

السائل: أبو عبيدة السلفي

* * *

الجواب:

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين وعلى الله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، وبعد:

اعلم أخي السائل وفقنا الله وإياك لما يحب ويرضى، أن حكم العمل في الوظائف الحكومية الطاغوتية سواء أكان ذلك في العراق أو في غيرها من بلاد المسلمين التي على فيها أحكام الكفر وساد أصحابها - والله المستعان - لا يخرج عن إحدى ثلاثة أحكام: إما أن يكون كفراً وإنما أن يكون محراً وإنما أن يكون مكروهاً، كل حكم يحسب تحقيق مناطه، فإذا كانت الوظيفة تتضمن تولياً لتلك الحكومات وأهلها، ومناصرة ومظاهرة لهم ولتشريعاتهم وقوانيينهم، سواء كان ذلك بالدعوة إليها أو بالحكم بها أو بالتحاكم إليها عن رضى أو قبول بها فلا شك أن العمل في مثل هذه الوظائف هو كفر بواح وشرك صراح وردة سافرة عن دين الله سبحانه وتعالى، ومن عمل في مثل هذه الوظائف فقد نقض أصل اجتناب الطاغوت الذي لا يصح إسلام أحد إلا بتحقيقه.

وإذا كانت الوظيفة تتضمن إعانة تلك الحكومات الطاغوتية على ظلم الناس وأكل أموالهم بالباطل كمثل جباة المكس والضرائب وما يسمى بالجمارك في بعض

بلاد المسلمين أو إعانتها على أكل الriba من خلال ما تقدمه من قروض ربوية للتجار والمزارعين وغيرهم بعد التضييق عليهم بحيث يصبحون مجبرين على ذلك، فيكون الموظف كاتباً لتلك المعاملات الربوية أو شاهداً عليها، فإن العمل في مثل هذه الوظائف حرام قطعاً وكبيرة من الكبائر، ومن عمل في مثل هذه الوظائف فإنه لم يحقق كمال الاجتناب الواجب للطاغوت الذي ينفي إيمان المسلم ويضعف بحسب المعصية التي يرتكبها أو يعين عليها . وإنما إذا كانت الوظيفة لا تتضمن أحد مناطق الحكمين السابقيين أو كلاهما، كائنة الأوقاف وخطبائهم ومؤذنيهم، وكالمدرسين أو الموظفين في وزارات التربية والتعليم، وموظفي وزارات الصحة وموظفي البلديات وغيرها من الوظائف التي يكون أقل أحوال العامل فيها أنه مكثر لسواد تلك الحكومات وذليل صاغر تحت وطأتها، فمثل هذه الوظائف - إن لم يتخللها شيء من المعاصي - تدرج تحت الحكم الثالث من الأحكام التي ذكرناها آنفاً وهو الكراهة، والتي لا يكون العامل فيها قد حرق كمال الاجتناب المستحب للطاغوت .

قال شيخنا الوالد أبو محمد المقدسي حفظه الله تعالى ورעהه في المسألة الثانية من رسالته الإشرافية في سؤالات سوادة: فالذي قلناه ونقوله: (إننا نحب للآخر الموحد أن يكون بعيداً عن هذه الحكومات من باب كمال اجتنابها، ولا شك أن منهاج حياة كل موحد هو قوله تعالى: { إن أعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت } فذلك معنى " لا إله إلا الله " ، لكن منه ما هو شرط للإيمان وتركه ناقض للإيمان كاجتناب عبادة الطاغوت واجتناب التحاكم إليه مختاراً واجتناب حراسة تشريعاته وقوانينه الكفرية أو القسم على احترامها ونحو ذلك، ومنه ما هو من كمال الإيمان وتركه ناقض للإيمان وليس بناقض للإيمان كيسير الركون والمداهنة أو تكثير سواد ظلمهم ونحو ذلك من المعاصي . أ.هـ . ثم عقب الشيخ في حاشية المسألة بقوله: ولا يفهم من هذا التهويين من شأن هذه المعاصي، فإن فيها ما هو من الكبائر ولكن المراد تمييزها عن المكفرات، ومن كان له قلب يكفيه الوعيد الذي ذكره الله عز وجل في كثير من الآيات كقوله تعالى في الركون البسيط: { ولو لا أن ثبتناك لقد كدت تركن إليهم شيئاً قليلاً إذا لاذقناك ضعف الحياة والضعف المماثل ثم لا تجد لك علينا نصيراً] .

هذا بالنسبة للعمل والانتساب إلى الحكومات الطاغوتية الحاكمة في بلاد المسلمين عامة، وأما العمل في حكومة العراق الطاغوتية والانتساب إليها، والحال كما هو الحال فيها وقد أضرمت نيران الحرب وسُعِرت بين عباد الصليب وأذنابهم من أهل الشرك والتنديد وبين حماة الإسلام وجنود التوحيد، ودارت رحى المعركة بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان، فإذا كان المدرس لا يُكفر ولا يُأثم في تدريسه لبعض المواد المباحة كالرياضيات ونحوها مثلاً من المولد التي ليس فيها تمجيداً للقوانين والحاكمين بها، فإنه لا بد أثُم إذاً كلُّ خادل لأخوانه المجاهدين في طلب هذا الاحتلال، تاركاً للجهاد في سبيل الله الذي هو من أهم فروض الأعيان، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى: (العدو الصائل الذي يفسد الدين والدنيا لا شيء أوجب بعد الإيمان من دفعه). أ.هـ. الفتوى الكبرى

ولذلك فنوصيك أيها الأخ السائل أن تحرص على عدم تفويت الفرصة في أن تكون من جنود دولة العراق الإسلامية التي رفعت لواء التوحيد والجهاد واحرص على أن تكون من العاملين فيها وإجل نصرتها وفي عدوتها حتى لو لم تستطع إلا تكثير سواد أهلها فلا تتوانى في ذلك، زادنا الله وإياك حرصاً على ما يقربنا إلينه ويرضيه عنا، هذا والله أعلم وأحكِم، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

إجابة عضو اللجنة الشرعية :
الش
يخ أبو النور الفلسطيني



حول حديث : يقطع الصلاة الحمار والمرأة والكلب الأسود ؟

القسم : الفقه
وأصوله
المجيب: اللجنة
الشرعية في المنبر

رقم السؤال: 149
تاريخ النشر: 6 / 10/2009

نص السؤال:

السلام عليكم ورحمة الله ..

سمعت أحدهم في أحد الدروس يقول متحدثاً عن الحديث الذي رواه أبو ذر رضي الله عنه والذي جاء فيه "... إنه يقطع صلاته الحمار والمرأة والكلب الأسود .." قال أن الحديث ليس بهذه الصورة، فكيف يمكن أن يساوى بين المرأة والكلب والحمار.. ثم ذكر كلاماً على لسان أمها عائشة لما سئلت عن هذا الحديث فقالت، هو ليس كذلك وإنما هو : لعن الله اليهود والنصارى كانوا يقولون: يقطع الصلاة الحمار والمرأة والكلب الأسود" وقد بحثت عن مثل ذلك ولم أقف عليه أبداً .. فاحببت أن أستوثق إن كان لمثل هذا الكلام أي أصل ؟

السائل: عبادة

* * *

الجواب:

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته ..

حديث أبي ذر رضي الله عنه صحيح رواه مسلم في صحيحه، أما حديث عائشة "لعن الله اليهود والنصارى ..." فلم أقع عليه فيما بحثت فيه ... أما فهم العلماء لحديث أبي ذر فقد ذهب الجمهور من الحنفية والمالكية والشافعية إلى أنه لا يقطع الصلاة شيء مما ذكر في الحديث ، وذهب الحنابلة في المشهور عندهم أن الذي يقطع الصلاة هو الكلب الأسود فقط دون الحمار والمرأة ، وروي عند بعض السلف ورواية عن الإمام أحمد أن ثلاثتهم يقطعون الصلاة .. قال الإمام النووي في كتابه المجموع "إذا صلى إلى

سترق فمر بينه وبينها رجل أو امرأة أو صبي أو كافر أو كلب أسود أو حمار أو غيرها من الدواب لا تبطل صلاته عندنا قال الشيخ أبو حامد والصحابي وبه قال عامرة أهل العلم إلا الحسن البصري فإنه قال تبطل بمرور المرأة والحمار والكلب الأسود وقال أحمد واسحق تبطل بمرور الكلب الأسود فقط وأحتاج للحسن ولهم في الكلب بحديث عبد الله بن الصامت عن أبي ذر رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "إذا قام أحدكم يصلى فإنه يستره إذا كان بين يديه مثل آخرة الرجل فإذا لم يكن بين يديه مثل آخرة فإنه يقطع صلاته الحمار والمرأة والكلب الأسود قال قلت يا أبا ذر ما بال الكلب الأسود من الكلب الأحمر من الكلب الأصفر قال يا ابن أخي سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم عما سأله ف قال الكلب الأسود شيطان" رواه مسلم وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "يقطع الصلاة المرأة والحمار والكلب" رواه مسلم وعن ابن عباس رفعه "يقطع الصلاة المرأة الحائض والكلب" رواه أبو داود بإسناد صحيح وعن عكرمة عن ابن عباس قال أحسبه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم "إذا صلى أحدكم إلى غير سترة فإنه يقطع صلاته الحمار والخنزير واليهودي والمجوسية والمرأة ويجزئ عنه إذا مرروا بين يديه على قذمه بحجر" رواه أبو داود وصعفه وجعله منكرا وروى أبو داود أحاديث كثيرة من هذا النوع ضعيفة وأحتاج لاصحابنا والجمهور بحديث مسروق قال ذكروا عند عائشة رضي الله عنها ما يقطع الصلاة فذكروا الكلب والحمار والمرأة فقالت "شبهتمونا بالحمر والكلاب لقد رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يصلى وأنا على السرير بينه وبين القبلة مضطجعة" رواه البخاري ومسلم وعن ابن عباس رضي الله عنهمما قال "أقبلت راكبا على حمار آتان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى بالناس بمنى إلى غير جدار فمررت بين يدي بعض الصف فنزلت وأرسلت الآتان ترتع ودخلت في الصف فلم يذكر ذلك على أحد" رواه البخاري ومسلم ، وعن الفضل ابن عباس رضي الله عنهمما قال "أتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن في بادية لنا فصلى في صحراء ليس بين يديه سترة وحماره لنا وكلبه تعثّان بين يديه فما بالى ذلك" رواه أبو داود بإسناد حسن قال أبو داود ، وإذا اختلف الخبران عن رسول الله صلى الله عليه وسلم نظر إلى ما عمل به أصحابه وعن ابن عباس قال "كنت رديف الفضل على آتان فجئنا والنبي صلى الله عليه وسلم يصلى بأصحابه

بمعنى فنزلنا عنها فوصلنا الصف فمررت بين أيديهم فلم
قطع صلاتهم" رواه الترمذى وقال حديث حسن صحيح.

وأما الجواب عن الأحاديث الصحيحة التي احتجوا بها فمن
ووجهين أصحهما وأحسنهما ما أجاب به الشافعى والخطابى
والمحققون من الفقهاء والمحدثين أن المراد بالقطع
القطع عن الخشوع والذكر للشغف بها والالتفات إليها لا أنها
تفيد الصلاة قال البىهقى رحمه الله ويدل على صحة هذا
التاویل أن ابن عباس أحد رواة (الحديث) قطع الصلاة
 بذلك ، ثم روى عن ابن عباس أنه حمله على الكراهة فهذا
الجواب هو الذي نعتمد واما ما يدعى به أصحابنا وغيرهم من
النسخ فليس بمقبول إذ لا دليل عليه ولا يلزم من كون
حديث ابن عباس في حجة الوداع وهى في آخر الامر أن
يكون ناسخاً إذ يمكن كون أحاديث القطع بعده وقد علم
وتقرب في الأصول أن مثل هذا لا يكون ناسخاً مع أنه لو
احتمل النسخ لكان الجمع بين الأحاديث مقدماً عليه إذ
ليس فيه رد شيء منها وهذه أيضاً قاعدة معروفة والله
أعلم. "أ.ه.

أما استنكار من نقلت عنه للحديث بدعوى أنه يساوى بين
المرأة والدوااب المذكورة .. فمردود لأن استنكار
المذكورين بقطع الصلاة أو قطع خشوعها؛ لا يلزم منه
تساويهم ، بل هذا لازم فاسد وفهم باطل مودود بقوله
تعالى : (وَلَقَدْ كَسَقْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي التَّرَّ وَالْجَرَّ
وَهَرَقَنَاهُمْ مِنَ الطَّيَّابَاتِ وَفَصَلَنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّا نَحْنُ خَلَقْنَا
تَفْضِيلًا) . والله أعلم.

إجابة عضو اللجنة الشرعية :
الش
يخ أبو أسامة الشامي



حول صلاة الجمعة في إقليم الأحواز حيث لا توجد مساجد لأهل السنة؟

رقم السؤال: 230
تاريخ النشر: 7 / 10/2009

المجيب: **اللجنة
الشرعية في المنبر**

نص السؤال:

السلام عليكم .. أنا من أهل السنة و الجماعة في إيران في إقليم الأحواز العربي ، وكما تعرفون نحن مظلومون وليس لدينا مساجد لأهل السنة ولا علماء ... سؤالي هو هل يجوز أن نصلي صلاة الجمعة في المنزل؟ علمنا بأنه ليس لدينا مساجد لأهل السنة و الجماعة ... وشكرا.

السائل: maniavai

* * *

الجواب:

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته.. أخي السائل ... إن كان الحال كما ذكرت من عدم وجود مساجد لكم وكل من حولكم من أئمة المساجد هم من الرافضة - والرافضة لا تصح صلاتكم وراءهم إلا إن عرفتم عن أحدهم أنه لا يدين بما عليه الرافضة من كفريات فيصبح مبتدعا فتصير الصلاة خلفها كحكم الصلاة خلف أهل البدع - وإنما دام حالهم كما هو معروف عن الرافضة من انتهاهم للعقائد الكفرية المعروفة عندهم ، فعليكم الاتجتامع في بيته أحدكم أو مزرعته أو نحو ذلك ، ولو كنتم طائفة صغيرة ويخطب فيكم أحدكم وتصلون الجمعة .. أما إن كنتم تخافون من بطش الحكومة الرافضية ولا تستطيعون فعل ذلك فعندما يصلي كل منكم الجمعة في بيته ظهراً للعدم انعقاد واجتماع شرائط الجمعة في حكم ومنها حصول الاجتماع - على خلاف بين الفقهاء في العدد المشروط لصحة صلاة الجمعة - وبعض الفقهاء يرى صلاتها ركعتين جمعة حتى للمنفرد

إجابات الأسئلة في منتدى منبر
التوحيد والجهاد / المجموعة الثالثة

والراجح الأول والله أعلم .. أعانكم الله وفرج عنكم
وكشف كربكم وجعل لكم من لدنه ولها وجعل لكم من لدنه
نصيرا ..

إجابة عضو اللجنة الشرعية :
الشيخ أبو أسامة الشامي



سؤال عن عقيدة المجاهدين القوفاز؟

المجيب: اللجنة
الشرعية في المنبر

رقم السؤال: 252
تاريخ النشر: 8/10/2009

نص السؤال:

السلام عليكم ...

سؤال: ما هو منهج وعقيدة إخواننا المجاهدين في إمارة
القوفاز؟

السائل: ahmar

* * *

الجواب:

الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله ..

أخانا الكريم المجاهدون في إمارة القوقاز عقيدتهم هي عقيدة أهل السنة والجماعة وإمارتهم بفضل الله تسير على منهج أهل السنة والجماعة في الاعتقاد والجهاد .. ومن يتبع أخبارهم وإصداراتهم وكتاباتهم يعرف حرصهم على تبني المنهج الحق وتحري مرضاه الله تعالى والاستقامة على منهج أهل السنة والجماعة .. نسأل الله تعالى أن ينصر المجاهدين في القوقاز وفي كل مكان وأن يمكن لرایة التوحيد في الأرض ..

إجابة الشيخ: أبو محمد المقدسي



هل يجوز التجارة بنشر المفسدات لأعداء الله وتحويل أموالها إلى المجاهدين ؟

المجيب: **اللجنة
الشرعية في المنبر**

رقم السؤال: 256
تاريخ النشر: 8/10/2009

نص السؤال:

بسم الله الرحمن الرحيم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته .. إلى شيخنا وحبيبا العلامة المجاهد أبي محمد المقدسي حفظه الله .. ياشيخنا أردت السؤال عن مسألة التجارة كمثال في المخدرات وبيعها فقط لأعداء الله وتحويل هذه النقود والأرباح إلى المجاهدين لدعمهم بالعدة والعتاد فهل يجوز ؟؟ أفيدونا بارك الله فيكم ..

السائل: 1234

* * *

الجواب:

الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله..

قال الله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِيْ أَمْنَوْا أَنْفَقُوا مِنْ طَبَيْبَاتِ مَا كَسَبُيْنَ وَمِمَّا أَخْرَجَنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَلَا تَيْمَمُوا الْحَبَيْبَ مِمَّا تُنْفِقُونَ وَلَسْتُمْ بِإِخْدِيْهِ إِلَّا أَنْ تُعْصِمُوا فِيهِ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَنِّيْ حَمِيدٌ).

وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى طَيْبَ لَا يَقْبِلُ إِلَّا طَيْبًا وَإِنَّ اللَّهَ لَوْرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمْرَاهُ الْمُسْلِمِينَ فَقَالَ تَعَالَى: (يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ كُلُّوا مِنَ الطَّبَيْبَاتِ وَأَعْمَلُوا صَالِحًا لِمَنِ يَعْمَلُونَ عَلَيْهِمْ) وَقَالَ تَعَالَى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ أَمْنَوْا كُلُّوا مِنْ طَبَيْبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ) . ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلُ يَطِيلُ السَّفَرَ أَشْعَثَ أَغْبَرَ يَمْدُ يَدِيهِ إِلَى السَّمَاءِ يَا رَبِّ يَا رَبِّ وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ وَمَشْرِبُهُ

حرام وملبسه حرام وغذى بالحرام فأنى يستحباب له) رواه مسلم. وعليه فلا يحل التجارة بالمحرمات حتى ولو كان ذلك للكفار وأعداء الله ولو كان ذلك لاجل أية نية حسنة مثل دعم الجهاد والمحاهدين أو الفقراء والمساكين .. وهذا يندرج تحت التعاون على الإثم والعدوان الذي قاله الله تعالى فيه : (وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعَدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ) لكن لو تاب من كان يعملا في مثل هذا المجال وأراد أن يتخلص من المال الذي كسبه من الحرام فله أن ينفقه على الجهاد أو على الفقراء والمساكين . فذلك خير من أن يبقيه لأهل الفساد والإفساد من تجار المخدرات ، ولأجل الآية والحديث أعلاه نص أهل العلم على أن فعل ذلك ليس بصدقة وإنما هو إنفاق وتجويه للمال إلى أولى الوجوه .. والله أعلم .

إجابة الشيخ: أبو محمد المقدسي



ما حكم من دخل البرلمان من الحزب الإسلامي؟

القسم : العقيدة
المجتب: **اللجنة
الشرعية في المنبر**

رقم السؤال: 178
تاريخ النشر: 8/10/
2009

نص السؤال:

السلام عليكم..

ما حكم من دخل في البرلمان العراقي من أعضاء الحزب الإسلامي ، ودخل وتحالف مع الأحزاب الراقصية ، وبарь وشجع الكثير من أبناء السنة للولوq في قوات الصحوة الموالية للأمريكان والتي قامت بإيذاء وطرد المجاهدين وأضعاف نفوذهم في الكثير من مناطق العراق.

السائل: أبي عمر العراقي

* * *

الجواب:

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين وعلى الله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، وبعد:

فإن الذين ذكرتهم أبا عمر في سؤالكم قد تحقق فيهم ثلاث مناطق مكفرة.

أما المناطق الأول: فهو القبول بالمشاركة في التشريع من دون الله ، يقول الله سبحانه وتعالى : **لَمْ شَرِكْأَنْ** **لَهُمْ شَرِكَاءٌ** **شَرَّعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذِنْ بِهِ اللَّهُ** } فتشريع القوانين الوضعية التي يحلل بها أمثال هؤلاء الطواغيت ما حرم الله ويحرمون بها ما أحل الله ويعطلون بها حدود الله هو شرك وكفر برب السماوات والأرض الذي لا يحق التشريع لأحد غيره ؛ لأن التشريع هو خاصية من خصائص الالوهية والربوبية ، فمن شرع من دون الله وانصوى تحت قبض المجالس التشريعية الطاغوتية وشارك في وظائفها الشركية فهو كافر خارج من ملة الإسلام ، يقول شيخ

الاسلام ابن تيمية : (والانسان متى حَلَّ الحرام المُجمَع عليه ، أو حَرَمَ الْحَلَالَ الْمُجَمَعَ عَلَيْهِ ، أو بَدَلَ الشَّرْعَ الْمُجَمَعَ عَلَيْهِ ، كَانَ كَافِرًا بِاتْفَاقِ الْفُقَهَاءِ). مجموع الفتاوى (3/267).

وَمَا الْمَنَاطُ الْثَانِي : فهو تولي هؤلاء القوم لمن كفر بما جاءنا من الحق من الروافض الذين يتهمون عالم الغير والشهادة بالجهل - تعالى الله عما يقولون ويشركون على كثيرة - كما يقولون في مسألة البداءة عندهم ، ويدعون أن القرآن الذي بين أيدينا محرف وأن القرآن الصحيح هو القرآن الفاطمي الذي يدعون أن الوحي نزل به على فاطمة رضي الله عنها واستمر بالنزول عليها لمدة ستة شهور بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم !!!، ويقذفون أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها وأرضاها مكذبين بذلك نص القرآن الذي نزل ببراءتها من فوق سبع سماوات.... وغير ذلك من كفرياتهم وشركياتهم ، فمن تولي مثل هؤلاء الكفارة فليس من الله في شيء وهو كافر مرتد ، يقول الله سبحانه وتعالى : { إِنَّمَا يُبَاهُ الَّذِينَ أَمْنَوْا لَا يَتَخَرَّجُونَ إِلَّا كَافِرُوْنَ أَفَلَيَأَبْرَأُونَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَتَرِبْدُوْنَ أَنْ تَجْعَلُوا لِلَّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا مُبِينًا ! أَنَّ الْمُتَّافِقِينَ فِي الدَّرْكِ الْأَبْسَقِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا } ، وقال جل وعلا : { أَفَحَسِبَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنْ يَتَخَرَّجُوا عَبَادِي مِنْ دُونِي أَفْلَيَأَبْرَأُونَ إِنَّمَا أَعْبَدْنَا جَهَنَّمَ لِلْكَافِرِينَ بِرُّلَّا ! قُلْ هَلْ يُسْكِنُمْ بِالْأَحْسَرِينَ أَعْمَالًا ! الَّذِينَ صَلَّى سَعْيَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا ! أَوْلَئِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ وَلِقَائِهِ فَحَبَطَتْ أَعْمَالُهُمْ فَلَا تُقْيِمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَرَبِّا ! ذَلِكَ حَرَأَوْهُمْ جَهَنَّمَ بِمَا كَفَرُوا وَاتَّخَذُوا آيَاتِي وَرَسُولِي هَرَّوْا } .

وَمَا الْمَنَاطُ الْثَالِثُ : فهو تولي هؤلاء المذكورين لما يسمى بجماعات الصحوات التي أغلق الله قلوب أصحابها عن دينه فسلوا سيفهم دفاعاً عن العدو الصائل من عباد الصليب وحلفائهم ، وتبثثا لجذورهم وأوتادهم في بلاد الرافدين ، وقاتلوا المجاهدين من أهل التوحيد في دينهم ، فسفكوا دماءهم وانتهكوا حرماتهم واعتدوا على أعراضهم وأخرجوهم من ديارهم وظاهروا على إخراجهم ، فمباركة هؤلاء لمثل هذه الجماعات وتشجيع وتعبئة الناس للدخول في صفوفها والانضواء تحت رايتها للتصدي لأنصار الدين هو يودة عن دين الله وكفر به ، يقول تعالى ذكره : { أَنَّمَا يَنْهَا كُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوكُمْ عَلَى إِخْرَاجِكُمْ أَنْ تَوَلُّوْهُمْ وَمَنْ تَوَلَّهُمْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ } ، وقال أيضاً : { تَرَى كَثِيرًا مِنْهُمْ

يَسْوَلُونَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَيْسَ مَا قَدَّمْتُ لَهُمْ أَنْفُسُهُمْ أَنْ سُخْطَ اللَّهِ عَلَيْهِمْ وَفِي الْعَذَابِ هُمْ حَالِدُونَ إِلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّ وَمَا أَنْزَلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوهُمْ أُولَئِكَ شَيْءٌ كَثِيرٌ مِنْهُمْ فَأَسْقُونَهُمْ وَقَالَ يَسِّبَحَانَهُ : { أَنَّ الَّذِينَ أَهْنَوْ وَهَا جَرُوا وَجَاهُدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ أَوْفَوا وَنَصَرُوا أُولَئِكَ بِعَصْمِهِمْ أُولَئِكَ بَعْضُهُ) إِلَى قَوْلِهِ : (وَالَّذِينَ كَفَرُوا بِعَصْمِهِمْ أُولَئِكَ بَعْضُهُمْ إِلَّا تَقْعِلُهُ تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ كَبِيرٌ وَالَّذِينَ أَمْتَوْا وَهَا جَرُوا وَجَاهُدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ أَوْفَوا وَنَصَرُوا أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَفَّ لَهُمْ مَعْفَرَةٌ وَرَزْقٌ كَرِيمٌ } .

فهذه ثلاثة مناطق مكفرة لمن أتى بواحدة منها، فكيف
بهؤلاء الذين ذكرهم الآخ إلسايل وقد اجتمعوا فيهم هذه
المناطق كلها ، فلا شك أن كفر هؤلاء أغلظ وأعظم.

ولا اعتبار لما يتمسح به مثل هؤلاء من أسماء إسلامية
برأقة لجماعاتهم وأحزابهم عندما يقارب نوابهم أو
حكوماتهم الكفر الصراح مثل الحزب الإسلامي المذكور
في السؤال ، ونحوه حركة المقاومة الإسلامية ، وحزب
الله ... وغيرها من المسميات التي هي ليست مانعاً من
موانع التكفير المعتبرة عند أهل السنة والجماعة بحال ولا
كرامة ، فلا يمنع ذلك من تكفير النواب أو الحكومات
المنتبة إلى هذه الأسماء ما دامت قد توفرت شروط
التكفير .. هذا والله تعالى أعلم وأحكم ، وصلى الله على
نبينا محمد وعلى الله وصحبه أجمعين .

إجابة عضو اللجنة الشرعية: الشیخ أبو النور الفلسطيني



سؤال عن حديث اللهم اجعل فناء أمتى بالطعن والطاعون؟

القسم : الحديث
وعلومه
المجتب: اللجنة
الشرعية في المنبر

رقم السؤال: 74

تاريخ النشر: 8 / 10/2009

نص السؤال:

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ...

أرجو منكم أن تفیدونی بما علمتم ما صحة هذا الحديث؟
وما هي درجه؟ وما هو تفسيره؟ ولماذا قاله عليه الصلاة
والسلام؟ أي ما هي الحادثة التي حصلت التي دفعته يقول
قوله هذا؟

روى أَحْمَدُ فِي الْمَسْنَدِ وَالْحَاكمُ فِي الْمُسْتَدِرِكِ عَنْ أَبِي
بَرْدَةَ بْنِ قَبَسٍ أَخِي أَبِي مُوسَى قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ: (اللَّهُمَّ اجْعِلْ فَنَاءَ أَمْتِي قَتْلًا فِي سَبِيلِكَ، الطَّعْنِ
وَالطَّاعُونَ) شَيْخُنَا الْفَاضِلُ! مُنْشَئُ التَّسْؤَلِ وَالْإِشْكَالِ
عَنِّي أَنِّي مَرْضُ الْطَّاعُونِ هُوَ نُوْعٌ مِّنَ الْإِبْلَاءِ، وَلَمْ يَرِدْ عَنِّي
أَنِّي مِنَ الْأَنْبِيَاءِ وَالرَّسُولُ أَنَّهُمْ دَعَوْا لِأَمْتِهِمْ بِالْإِبْلَاءِ، وَكَيْفَ
يَدْعُونَ وَهُمْ كَانُوا يَدْعُونَ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يَخْرُجَهُمْ مِّنْ مَحْنَهُمْ
؟ بَارَكَ اللَّهُ بِكُمْ وَثَبِّتُكُمْ عَلَى الْحَقِّ.

السائل: المسلم

* * *

الجواب:

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته.

بسم الله، والحمد لله، والصلوة والسلام على رسول الله
وبعد...

هذا الحديث أخرجه أَحْمَدُ وَابْنُ أَبِي شِبَّيْهَ فِي مَسْنَدِهِمَا،
وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي الْجَهَادِ وَفِي الْأَحَادِيدِ وَالْمَثَانِيِّ، وَالْدُّوَلَابِيِّ
فِي الْكَنْتِيِّ، وَابْنُ قَاتِعٍ فِي مَعْجَمِ الصَّحَابَةِ، وَالْطَّبَرَانِيِّ فِي

المعجم الكبير، والحاكم في المستدرك، وأبو نعيم في معرفة الصحابة، والبيهقي في دلائل النبوة. ومدار الحديث على عبد الواحد بن زياد عن عاصم الأحول عن كريب بن الحارث بن أبي موسى عن أبي بردة عامر بن قيس أخي أبي موسى الأشعري. وهو حديث صحيح، قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وقال الهيثمي: رجال أحمد ثقات.

والطعن: هو القتل بالسلاح، والطاعون: هو مرض وبائي مشهور.

ودعاء النبي صلى الله عليه وسلم هنا ليس دعاء لأمته بأن يتليها الله سبحانه بالطعن والطاعون، بل دعاء لها بأن تناول درجة الشهادة في سبيل الله بإحدى هاتين الطريقتين.

فقد جاء في الحديث: أن الطاعون: "وخر أعدائكم من الجن". والوخر: هو الطعن الغير نافذ.

قال ابن حجر في "فتح الباري": (قال العلماء: أراد صلى الله عليه وسلم أن يحصل لأمته أرفع أنواع الشهادة، وهو القتل في سبيل الله بأيدي أعدائهم، إما من الإنس وإما من الجن).

وقال السiski في الفتاوى: (وبهذا تبين مشاركته للقتل في سبيل الله؛ لأن قتل من كافر لمسلم، بل هو من أعظم الكفار؛ لأن الشيطان، والشيطان إنما يعادى المسلم على الإسلام).

والطاعون ليس ببلاء لهذه الأمة، بل هو رحمة وشهادة للمؤمنين: كما ورد في صحيح البخاري عن عائشة أنها سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الطاعون، فأخبرها النبي صلى الله عليه وسلم: "أنه كان عذاباً يبعثه الله على من يشاء، فجعله الله رحمة للمؤمنين، فليس من عبد يقع الطاعون فيمكث في بلده صابراً يعلم أنه لن يصيبه إلا ما كتب الله له إلا كان له مثل أجر الشهيد". وفي الصحيحين عن أنس بن مالك، عن النبي صلى الله عليه وسلم: "الطاعون شهادة لكل مسلم".

أما الحادثة التي دعت النبي صلى الله عليه وسلم لقول هذا الدعاء، فقد ورد في مسند أحمد عن أبي قلابة قال: أنيئت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بينما هو ذات

ليلة يصلى إذ قال في دعائه: فَحُمَّى إِذَا أَوْ طَاعُونَ، فَحُمَّى إِذَا أَوْ طَاعُونَ ثلَاثَ مَرَاتٍ، فَلِمَا أَصْبَحَ قَالَ لِهِ إِنْسَانٌ مِنْ أَهْلِهِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَقَدْ سَمِعْتَ اللَّيلَةَ تَدْعُو بِدُعَاءِ، قَالَ: وَسَمِعْتَهُ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: إِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ أَنْ لَا يَهْلِكَ أَمْتِي بِسَنَةٍ فَأَعْطَانِيهَا، وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يَسْلِطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًا مِنْ غَيْرِهِمْ فَيُسْتَبِّحُهُمْ فَأَعْطَانِيهَا، وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يُلْبِسْهُمْ شَيْعًا وَيُذَيِّقَهُمْ بَاسَ بَعْضَ فَابْنِي عَلَيَّ، أَوْ قَالَ: فَمِنْعِنِيهَا، فَقَلَّتْ: حُمَّى إِذَا أَوْ طَاعُونًا، حُمَّى إِذَا أَوْ طَاعُونًا، حُمَّى إِذَا أَوْ طَاعُونًا ثلَاثَ مَرَاتٍ.

ففهم منه بعض أهل العلم أن هذه الحادثة مكية، لأن هذا الحديث يبين وقىٌ نزول آية سورة الأنعام: {قُلْ هُمُ الْقَادِرُ عَلَىٰ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِنْ فَوْقِكُمْ أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ أَوْ يَلْبِسُكُمْ شِيَعًا وَيُذَيِّقَ بَعْضَكُمْ بَاسَ بَعْضٍ} [الأنعام: 65] وهي مكية.

قال المناوي في فيض القدير عن حديث أبي بردة الأشعري: وهذا الحديث مكي دعى به المصطفى صلى الله عليه وسلم عند خروجه مهاجرًا وهو بالغار. ولكن هذا الحديث مرسلاً، والأظهر أن هذا الحديث ليس له مناسبة فيكون عاماً، تمنى فيه النبي صلى الله عليه وسلم أن تناول أمتها الشهادة في سبيل الله إما بالطعن بالسلاح أو بالطاعون .. هذا؛ وبالله التوفيق.

إجابة عضو اللجنة الشرعية :
الشـيخ أبو الـولـيد المـقدـسي



هل يجوز إطلاق لفظ المرتد على أفراد الجيوش المرتدة؟ وحكم من لا يباشر القتال منهم؟

القسم : العقيدة
المجيب: **اللجنة
الشرعية في المنبر**

رقم السؤال: 38
تاريخ النشر: 8/10/
2009

نص السؤال:

السلام عليكم يا شيخنا الفاضل... حراك الله خيرا
لخدمتك للإسلام والمسلمين ولهذا المنبر... والله
يحفظك... ...

هل يجوز إطلاق لفظ "المرتدين" على سبيل المثال على
الجيش الباكستاني أو الأفغاني أو العراقي إذا قد يوجد
منهم من ليسوا بمرتدين؟ ما دليل على جوازها إن كان
ذلك؟

ثانيا: ما حكم صابط أو عسكري في جيش الباكستاني
الذي لا يباشر القتال ويتجنب إعانته الجيش على القتال؟
هل تعد ردة بمجرد بقائه فيه أو الانضمام إليه؟

السائل: الفقير إلى الله

* * *

الجواب:

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته.
بسم الله، والحمد لله، والصلوة والسلام على رسول الله
وبعد... ...

هذه الجيوش التي صرحت المثال بها، جيوش تابعة
للحكومات الطاغوتية المرتدة، الأصل فيها **الكفر والردة**؛
لأنها هي التي تنصر الطواغيت وتأييدهم وتشتت أركانهم،
وتنفذ القوانين الوضعية والدساتير الكفرية بالحديد والنار،
وتقتل المجاهدين والدعاة والموحدين، وترتكب غير ذلك
من الكفريات الظاهرة .

وعلية فكل من انتسب إلى هذه الجيوش فهو كافر مرتد أياً كان عمله فيها، يحوز إطلاق لفظ المرتد عليه. والدليل على جواز إطلاق اللفظ قوله تعالى: {قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ} [الكافرون: 1]، فقد طلب الله سبحانه وتعالى من النبي صلى الله عليه وسلم أن يخاطب الكافرين باسمهم الذي سماهم الله به؛ والمرتد هو الذي يكفر بعد إسلامه، فيدخل في ذلك الخطاب.

فكل فرد في هذه الجيوش يقع عليه الحكم، وكونه لا يقاتل لا يخرجه عن الحكم الأصلي في كونه من جند الطاغوت. لأن العلماء قد قرروا أن التردد يأخذ حكم المباشر في الطوائف المحاربة ..

والقول بأنه قد يوجد في هذه الجيوش من لا يناصر الحكومة، ولا يتولاها، ولا ينصر القوانين الوضعية وما إلى ذلك؛ قول خالي وبعيد جدًا عن الواقع وليس عليه دليل، بل الواقع يخالفه، وأقل ما يقال في مثل هؤلاء على فرض وجودهم: أنهم يكثرون سواد الطواغيت في المعصية مختارين، ومن كثر سواد قوم فهو منهم. قال التوسي: (من كثر سواد قوم جرى عليه حكمهم في ظاهر عقوبات الدنيا).

ثم على فرض إن وجد في هذه الجيوش من لا يباشر القتال ويتحبب إغاثة الجيش على القتال وكان لديه مانع من موانع التكفير المعتبرة، وتحققنا من ذلك رفعنا عنه حكم التكفير، حتى يزول المانع، فإن بقي في الجيش بعد زوال المانع كفر بعينه، وإن خرج فقد نجاه الله، وهذا أحب إلينا. وإن لم نعلم له مانعا فهو على الأصل من أنه مناصر للطواغيت على كفرهم مختاراً، يأخذ حكم جند الطاغوت. قال تعالى: (الَّذِينَ أَمْنَوْا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ الْطَّاغُوتِ فَقَاتَلُوا أُولَئِكَ الشَّيْطَانُ إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا) . وإن أردت مزيداً من الأدلة على هذا وتفصيلاً لها فننصحك بتأمل كتاب (الدلائل في حكم موالاة أهل الإشراك) للشيخ سليمان بن عبد الله بن الشيخ محمد بن عبد الوهاب . فإنه صنف للجواب على مثل سؤالك ، وحشد فيه مؤلفه رحمة الله الأدلة على كفر من تولى أنصار القباب والقوانين وصار في عساكرهم .. هذا؛ وبالله تعالى التوفيق.

إجابة عضو اللجنة الشرعية :

الشـ

خ أبو الوليد المقدسي



هل يلزم إذن الوالدين بالجهاد ؟

القسم : الجهاد
وحكامه
المجيب: **اللجنة**
الشرعية في المنبر

رقم السؤال: 69
تاريخ النشر: 8/10/2009

نص السؤال:

الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله، أما بعد... أنا شاب أسكن في أوروبا، وأنا أابن الوحيد في البيت، ورغبت بالنفير، وهذا منذ عاشر، فلما علم والمدي بهذا حبسني في البيت ومنعني من الذهاب للمسجد، وهو إلى اليوم يضربني ضرراً مبرحاً، حتى أني ذهبت إلى المستشفى. وأبى مع أنه من أهل الدين لكنه يمنعني من العلم الشرعي ويمزق لي كتب شيخ الإسلام... وغيرها، فيانا شيخنا هل يجوز لي النفير؟ وكيف أتعامل مع والدي؟ مع العلم أن أبي من حركة حماس وكان إمام مسجد.

السائل: Abu al atae

* * *

الجواب:

بسم الله، والحمد لله، والصلوة والسلام على رسول الله وبعد...

أخي السائل بداية يجب أن تضع نصب عينيك قاعدة تتعامل بها مع كل إنسان بما فيهم الوالدين، وهي:

أولاً: لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق، إنما الطاعة في المعروف، وهذه القاعدة مأخوذة باللفظ من حديث النبي صلى الله عليه وسلم.

ثانياً: الأمة الإسلامية اليوم في جهاد دفع، وجهاد الدفع فرض عين على كل قادر عليه، ولا يستطيع الوالدان أو أحدهما منع الولد من الخروج ولو كان الابن الوحيد لهما، بل ولا يحل لهما ذلك، بل ولا طاعة لهما في ذلك، إذ لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق. فجمهور الفقهاء قد ذكروا أن شرط إذن الوالدين يسقط في جهاد الدفع؛ وعليه

إذا كنت تملك الاستطاعة للجهاد، وتملك ما تفيده به المجاهدين، وتملك الطريق الآمن لساحات الجهاد؛ فانفر على بركة الله. أما حديث (ففيهما فجاهد) فهو في جهاد الطلب لا جهاد الدفع. قال ابن حجر في فتح الباري: (قال جمهور العلماء: يحرم الجهاد إذا منع الآبوان أو أحدهما، بشرط أن يكونا مسلمين؛ لأن برهما فرض عين عليه والجهاد فرض كفاية، فإذا تعين الجهاد فلا إذن).

ثالثا: يجب عليك طلب العلم فيما هو فرض عين عليك، وكذلك يجب عليك صلاة الجماعة في المسجد، وإذا منعك والدك من هذين، فلا تطعه؛ لأنه يأمرك بمعصية، وحاول أن تتحايل عليه في أداء تلك الواجبات دون أن تظهر مخالفتك لأمره.

أخيرا: قد يفهم من سؤالك أن ما فعله والدك معلم بسبب ما يراه من اختلاف معه في التوجهات المنهجية، فإن كان كذلك فاعلم أنه يجب عليك الصبر والاحتساب، وتحمل الآذى في سبيل ذلك، فهذا أيضاً جهاد في سبيل الله، فالMuslim مأمور بالدعوة إلى دين الله باللسان والسنن، ول يكن لك أسوة بالصحابة الكرام عندما أذوا في بداية دعوة الإسلام، فحاول مع والدك بالحسنى، وخطابه بقول كريم، وتلطف معه، ولا يكن منعه إياك دافعاً لك لعقوته؛ فاحذر من ذلك.

هدى الله لك والدك إلى ما يحب الله ويرضى.. هذا؛ والله أعلى وأعلم.

إجابة عضو اللجنة الشرعية :
الشيخ أبو الوليد المقدسي



ما الواجب على الإمارة الإسلامية في بيت المقدس؟

القسم : الجهاد
والحكام
المجيب: اللجنة
الشرعية في المنبر

رقم السؤال: 99
تاريخ النشر: 8/10/2009

نص السؤال:

السلام عليكم ..

ما الواجب على الإمارة الإسلامية في بيت المقدس الآن
بعد مقتل أميرها، ولهذه اللحظة لم نسمع شيئاً عنها،
وليس لديها أي تمكين، فهل من الواجب أن تحل أم ماذا؟

السائل: أبو عبيدة السلفي

* * *

الجواب:

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته.

بسم الله، والحمد لله، والصلوة والسلام على رسول الله
وبعد....

الواجب على الإمارة الإسلامية وكذلك سائر الجماعات
السلفية في بيت المقدس ما يلي:

- أن تكون الراية واحدة، سواء حُلّت الإمارة
الإسلامية في غزة أم لم تحل، وهذا يكون بتوحيد
الجماعات السلفية الجهادية تحت قيادة تتصف بالعلم
والقوة والأمانة، فلابد من نبذ الفرقه والاختلاف،
والدعوة إلى جمع الكلمة والائتلاف.
- أن يدعوا الناس إلى المنهج الصحيح بالحكمة
والموعظة الحسنة، وجدار المخالفين باليتى هي
أحسن.
- أن يحسنوا التخطيط والترتيب والإعداد، وهذا
يكون بإعداد برامج عملية على كافة المستويات

إجابات الأسئلة في منتدى منبر
التوحيد والجهاد / المجموعة الثالثة

الشرعية والتربية والأمنية والعسكرية والإعلامية
والمالية ... إلخ.

- الحفاظ على العمل بسيرة وكتمان، وخاصة العمل العسكري، إلى أن تقوى شوكتهم ويمن الله عليهم بالتمكين.
- الانشغال بقتال اليهود حتى يلتقي الناس حول رأية التوحيد، ويُكسب المجاهدون الحاضنة الشعبية التي تمهد للظهور والتمكين.
- عدم الدخول في معارك داخلية قد تستأصل الموحدين وتكسر شوكتهم في مهدها.
- الصبر وتحمل الأذى واحتساب ذلك عند الله، وسوف يجعل الله لهم مخرجاً بإذنه سبحانه.

هذا؛ والله أعلى وأعلم.

إجابة عضو اللجنة الشرعية :

الشيف

خ أبو الوليد المقدسي



منتدي التوحيد والجهاد

الفرق بين حكومة حماس وغيرها من الحكومات الكافرة؟

القسم : العقيده
المجتب: **اللجنة**
الشرعية في المنبر

رقم السؤال: 110
تاريخ النشر: 8/10/2009

نص السؤال:

شيخي العزيز أنا أبو القعقاع اليمني من اليمن أحد طلاب مركز الدعوة .. وأود إشيخي العزيز أن استفسرك في حكومة حماس؛ وهي: أن حماس فعلت أفعال كفريه كما فعلت غيرها من الحكومات فلماذا تلك كافرة وحماس وحكومتها غير كافرة؟

السائل: أبو القعقاع اليمني

* * *

الجواب:

بسم الله، والحمد لله، والصلوة والسلام على رسول الله،
وبعد...

بداية لابد أن نفرق بين حماس كحركة وبين حماس كحكومة، فحركة حماس تقف في مصاف الحركات والجماعات الإسلامية وإن كان عليها كثير من المخالفات، أما حكومة حماس فلا فرق بينها وبين غيرها من الحكومات الكافرة؛ لتلبيتها بمكفرات عدّة؛ منها: تبني الديمقراطية ب أساسها الكفري كما صرّح قادتها، وهو الاحتكام إلى الشعب، والتصريح بعدم تطبيق الشريعة، وقتل من يطالبها بهذا ومجازر رفح خير شاهد على ذلك، وإجبار الناس على التحاكم إلى القانون الوضعي، وتشريع مال ميادن به الله، وهذا عن طريق تعديل القوانين الوضعيه كتعديل قانون الزنا مثلاً، وغيرها من المكفرات. لكن حتى تكون منصفين، فإن كفر الحكومات الأخرى أغلظ من كفر حكومة حماس بكثير؛ فهذه الحكومات تظهر الولاء للغرب الكافر والعداء للموحدين بصورة سافرة ليس معها أي تأويل.

أما الذين لا يُكفرون حكومة حماس فهم يعذرونها بالتأويل، ويتوسون لها في ذلك، وهذا القول كان له وجاهة في أول الأمر عندما فازت حكومة حماس في الانتخابات وأعلنت برنامجهما الإسلامي، أما الآن وقد تلّبس بِمُكفرات عدّة وما زالت تتلّبس بغيرها، فلا مجال بعد ذلك أن نعذر حكومتها بالتأويل ونتوسع لها في هذا العذر، وأصبح القول بعذر حكومة حماس بالتأويل يفتقد إلى الركـن الثاني من ركـن الفتوـي وهو فقه الواقع. وكفر حكومة حماس يتضح يوماً بعد يوم، وقادتها كل يوم تصدر منهم أقوال وأفعال تبيـن أن حـكومـتهم تـسـير عـلـى خـطـىـ غـيرـهـا مـنـ الـحـكـومـاتـ الـكـافـرـةـ. وـجـبـذـاـ أـخـانـاـ الفـاضـلـ لـوـ رـاجـعـتـ فـتـوـيـ شـيـخـنـاـ أـبـيـ مـحـمـدـ الـمـقـدـسـيـ فـيـ مـرـاسـلـاتـ الـمـنـبـرـ بـعـنـوـانـ (ـكـمـ اـشـقـنـاـ)ـ وـالـسـائـلـ:ـ (ـأـبـوـ الـعـيـنـاءـ الـمـهـاجـرـ)ـ

وهذا هو الرابط: <http://www.tawhed.ws/s?page=6>
هذا: وبالله تعالى التوفيق.

إجابة عضو اللجنة الشرعية :
الشـيخـ أـبـوـ الـولـيدـ الـمـقـدـسـيـ



هل كان من الحكمة التعجل بإعلان إقامة إمارة إسلامية في غزة؟

القسم : الجهاد
وأحكامه
المجيب: **اللجنة
الشرعية في المنبر**

رقم السؤال: 134
تاريخ النشر: 8 / 10/2009

نص السؤال:

هل ما قام به الشيخ عبد اللطيف موسى رحمه الله وأخوانه في قطاع غزة من إعلان إقامة إمارة إسلامية كان صحيحاً، خصوصاً إن علمتم أن ما قاموا به - رحمهم الله وأحسن مثواهم - أضر بالسلفية الجهادية على مستوى الدعوة في قطاع غزة، وأضر بشباب السلفية الجهادية الذين أصبحوا بالسجون يعذبون تحت أسواط بني حماس، وأضر بهم حيث تم القضاء عليهم، فهل هذا يعتبر نوعاً من الهلاك وعدم الحكمة في إدارة أمور الجهاد، خصوصاً إن قيمتم القوة العسكرية لهم وقارنتموها بقوة حماس؟ وما رأيكم فيما أطلقته عليهم حركة حماس: "الفئة الباغية"؟

أرجو منكم الإجابة بشكل تفصيلي وواضح، مع العلم أن السائل شخص للحق يريد ويسعى إن شاء الله.

السائل: شاهين 567

* * *

الجواب:

بسم الله، والحمد لله، والصلوة والسلام على رسول الله وبعد...

بداية: أعلم أخي - أرشدك الله لطاعته ووفقك لما فيه الخير - أن مفهوم إمارة إسلامية في عصرنا يختلف عن مفهوم إمارة إسلامية عند الأوائل من ناحية أن إمارة إسلامية عند الأوائل تعني تطبيق الشريعة في كل مجالات الحياة؛ الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والعسكرية والتعليمية والصحية... إلخ، فكانت إمارة أو الدولة الإسلامية ترعى شؤون الناس في كل صغيرة

وكبيرة وفق شرع الله. أما اليوم فأغلب الإمارات الإسلامية التي نسمع عنها في أي مكان لا ترغم شؤون الناس في كافة مجالات الحياة وفق شرع الله، وهذا أمر يفرضه عليها الواقع؛ لأن الإمارات القائمة الآن لا تملك القدرة ولا القدرة لرعاياها شؤون الناس في كافة مجالات الحياة وفق شرع الله، ولكنها تقوم بما هو في قدرتها واستطاعتها من العمل على دفع الصائل والسعى الجاد لإقامة حكم الله في الأرض. فالإمارات القائمة الآن نهيتطبيق القول بأنها إمارات جهادية عسكرية في المقام الأول تقوم بمحاجدة الأعداء، وتطبيق الشريعة وأمر الناس بالمعروف ونهيهم عن المنكر، فيما تسيطر عليه من رقعة أرضية، مع قيامها بما تستطيعه في المجالات الأخرى لا في جميعها، ولا ريب أن هذه الإمارات القائمة الآن عندها نقص كبير في مجالات متعددة ومختلفة مثل: المجال التعليمي، والمجال الصحي، والمجال الاقتصادي، والمجال الاجتماعي وغير ذلك من المجالات، وهذا النقص لا يقدر فيها لأن النقص ليس نتيجة تقصير منها، وإنما يرجع إلى عدم قدرتها واستطاعتتها أن تسد هذا النقص في تلك المجالات كلها، وعدم الكمال في سائر المجالات ليس بمانع من إقامة الباقي المستطاع من غيرها، وهذه نقطة ينبغي أن ننطوي لها عند الحديث عن الإمارات الإسلامية القائمة في أكثر من مكان.

ثانياً: أن ما قام به الشيخ عبد اللطيف موسى رحمه الله من إعلان الإمارة الإسلامية ومطالبة حكومة حماس بتطبيق الشريعة هو فعل صحيح، ولا يستطيع مسلم سليم الفطرة أن يقول بأن فعله خطأ، ولكن توقيت هذا الفعل ربما لم يكن من الحكمة، لعدم الإعداد الجيد المسبق لتلك الخطوة، ولعدم وجود أدنى مقومات الإمارة من الإعداد المعنوي والمادي الذي سيواجه به حكومة حماس وسيفرض به سيطرته على قطاع غزة، أو حتى على المدينة التي يسكن فيها وهي مدينة رفح. ولعدم وجود المؤهلين الذين سيقيمون شرع الله في المجالات المتاحة، وكذلك لعدم توحد الجماعات السلفية الجهادية في غزة، فبأي شيء سيُقيم الإمارة إذن؟! وخلافة الأمر أن الشيخ عبد اللطيف موسى رحمه الله وأسكنه فسيح جناته تعجل ولم يأخذ بالأسباب التي أمرنا الشرع أن نأخذ بها، ونحن نقول هذا من باب النص والارشاد للتبارك من بعده ومعرفة الصواب لا القدر في الشيخ، فالشيخ لا مجال للكلام عليه وعن علمه وورعه رحمه الله، ولكن نحن بحاجة إلى تقويم للذات، ومعرفة الخلل حتى يتدارك في المستقبل، عسى

الله أن يفتح الله علينا ويمكن لنا. أما مطالبته عليه رحمة الله لحكومة حماس بتطبيق الشريعة فلم يتعجل فيه الشيخ، بل هو واجب على كل مسلم غيره على دينه أن يطالب حكومة حماس بتطبيق الشريعة، وكما قال الشيخ نفسه عليه رحمة الله: لا خير فينا إن لم نقلها، ولا خير فيهم إن لم يسمعواها.

ثالثاً: رغم قولنا بأن إعلان الشيخ رحمة الله الإمارة في هذا الوقت لم يكن سليماً لما فيه من تعجل، حيث نحن مستضعفون لأنفسنا أدنى مقومات الإمارة، فإن هذا لا يبرر بأي حال من الأحوال ما قامت به حكومة حماس المرتبة المجرمة من قتل لإخواننا الموحدين، واعتقالهم وتعذيبهم في سجونها الذين ما زالوا حتى الآن يقبعون فيها، فإن فعلها هذا يدل على إصرارها على الحكم بالقوانين الوضعية كما صرّح قادتها، وعدم نيتها لتطبيق الشريعة، وقتل كل من يُطالبها بذلك.

رابعاً: لا ريب أن هذا الفعل أضر بالدعوة إلى المنهج الصحيح، حيث إن حكومة حماس استغلت الأحداث، وقامت بحملة إعلامية مسورة لتشويه صورة المنهج وأصحاب المنهج عند العوام واتهامهم بأنهم يكفرون المجتمع، ويستحلون قتل الناس بفعل المعاصي، ويعملون لحساب جهات خارجية أجنبية وعربية لزعزعة الامن في قطاع غزة وكل ذلك بالطبع محضر كذب؛ ولكن للإعلام الذي تمسك حماس بزمام مؤسسته في غزة دور خطير في إضلال الناس والتلبيس عليهم. ولكن في مقابل هذه الأضرار، كان لهذه الأحداث منافع لا يُنكرها أحد، وهي: تمييز الخبيث من الطيب في التيار السلفي الجهادي داخل قطاع غزة. وفضح حكومة حماس أمام المسلمين خارج قطاع غزة وهذا أضرّ بها جداً. وفضح حكومة حماس أمام بعض الأخوة في داخل غزة الذين كانوا يعذرونها بالتأويل، وغيرها من القوائد التي لا ينكرها أحد. وهذه لإشك مكاسب تحسب للتيار السلفي الجهادي، وأما الأضرار فسرعان ما تتلاشى إن شاء الله إذا صبر الأخوة واحتسبوا ذلك عند الله، وكذلك إذا أحسنت الجماعات السلفية الجهادية داخل غزة الدعوة إلى المنهج بالحكمة والمواعظة الحسنة والحدال بالتي هي أحسن، وتوفرت لهذه الجماعات قيادات تكون على قدر من المسؤولية والوعي.

واخراً: إن تسمية حكومة حماس لمن أراد الخروج عليها بـ"الفئة الباغية"، إنما هو ديدن إخوانهم من

الطواحيت في حزيرة العرب، فهم ينتعون للمجاهدين بنفس الآيسِم، {كَذَلِكَ قَالَ الَّذِينَ مِنْ قُلُّهُمْ مِثْلَ قَوْلِهِمْ تَشَاهَدُهُ قُلُوبُهُمْ}، فمن المعروف أن الباغي هو الجائر الطالم الذي يخرج على الإمام الحق، فهل حكومة حماس هي إمام شرعي لا يجوز الخروج عليها؟ أم أنهم هم الجائرون الطالمون الباغون على إخواننا؟ وهل هي تحكم بشرع الله وتدعوا إليه، أم تقتل من يطالبها بذلك؟ وهل توالى المسلمين وتبرأ من الكافرين، أم تعادي المؤمنين وتقاتلهم وتتوالى الكافرين والطالمين؟ فالحقيقة أنها حكومة طاغوتية تسير على خطى غيرها من الحكومات العربية، لا سمع لها ولا طاعة، بل يجب الخروج عليها عند القدرة على ذلك، ومن خرج عليها لا يكون باغياً بحال..هذا وبالله تعالى التوفيق.

إجابة عضو اللجنة الشرعية :
الشيخ
خ أبو الوليد المقدسي



أريد النغير إلى المجاهدين في الجزائر.. فهل jihad هناك فرض عين؟

القسم : jihad
وأحكامه
المجيب: اللجنة
الشرعية في المنبر

رقم السؤال: 225
تاريخ النشر: 9/10/2009

نص السؤال:

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته...

أخواني في المنبر حياكم الله وجزاكم الله خيراً، أود أن أعرف هل jihad في الجزائر فرض عين أم فرض كفاية، فانا من ... أنوي الذهاب إلى الجزائر بنية jihad في سبيل الله، وليس لي أي اتصال بالمجاهدين، في حالة إذا ما اعتقلت في الطريق قبل الوصول أو وافتنني المنية في الطريق فهل يكون لي أجر المجاهد في سبيل الله؟

السائل: mowahed1986

* * *

الجواب:

بسم الله الرحمن الرحيم

وَعَلَى اللهِ وَصَحْبِهِ وَمَنْ وَلَاهُ . أَمّا بَعْدُ : حُكْمُ الْجَهَادِ فِي هَذَا زَمَانٍ هُوَ فَرْضٌ عَلَى الْأَعْيَانِ ، فَأَرَادَ الْمُسْلِمِينَ هِيَ بَيْنَ اَمْرَيْنِ بَيْنَ كُونَهَا مُهَاجِرَةً وَهَذَا فَرْضٌ عَيْنَ أَنْ يَطْرُدَ الْغَزَّةَ مِنْ أَرْضِنَا ، وَبَيْنَ كُونَهَا مُغْتَصِبَةً مِنْ طَرْفِ حِكَامٍ هُمْ عَمَّالٌ عِنْدَ الْصَّلَبِيِّينَ عَطَلُوا شَرِيعَةَ الرَّجْمِ وَحُكْمُوا قِوَانِينَ الْكُفْرِ ، وَهَذَا كَذَلِكَ فَرْضٌ عَيْنَ أَنْ نَزِحَ هُؤُلَاءِ الْأَنْجَاسِ وَتَحْكِيمُ شَرِيعَةِ اللهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ . وَفَرِضِيَّةُ الْجَهَادِ عَلَى الْأَعْيَانِ لَيْسَ وَلِيَدِ هَذِهِ الْأَزْمَانِ بَلِ الْجَهَادِ فَرْضٌ عَيْنَ عَلَى الْأَمَّةِ مِنْذَ سَقْوَطِ الْأَنْدَلُسِ عَلَى يَدِ الْصَّلَبِيِّينَ ..

قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ : (فَرْضٌ عَامٌ مُتَعِينٌ عَلَى كُلِّ أَحَدٍ مِّنْ يُسْتَطِعُ الْمَدَافِعَةَ وَالْقَتَالَ وَحْمَلُ السَّلَاحِ مِنْ الْبَالِغِينَ الْأَحْرَارِ ، وَذَلِكَ أَنْ يَحْلِ الْعُدُو بِدَارِ الإِسْلَامِ مُحَارِبًا لَّهُمْ ، فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ وَجَبَ عَلَى جَمِيعِ أَهْلِ تَلْكَ الدَّارِ أَنْ يَنْفِرُوا وَيَخْرُجُوا إِلَيْهِ خَفَافًا وَثَقَالًا وَشَيْبًا وَشَيْوَخًا ، وَلَا يَتَخَلَّفَ أَحَدٌ يَقْدِرُ عَلَى الْخُرُوجِ مَقْلًّا أَوْ مَكْثُرًا ، وَإِنْ عَجَزَ أَهْلُ تَلْكَ الْبَلْدَةِ عَنِ الْقِيَامِ بِعِدَوَهُمْ كَانَ عَلَى مَنْ قَارِبُهُمْ وَجَارُهُمْ أَنْ يَخْرُجُوا - قُلُوا أَوْ كُثُروا - عَلَى حِسْبِ مَا لَزَمَ أَهْلُ تَلْكَ الْبَلْدَةِ حَتَّى يَعْلَمُوا أَنْ فِيهِمْ طَاقَةً عَلَى الْقِيَامِ بِهِمْ وَمَدَافِعَهُمْ ، وَكَذَلِكَ كُلُّ مَنْ عَلِمَ بِضَعْفِهِمْ عَنِ عِدَوَهُمْ وَعْلَمَ أَنَّهُ يَدْرِكُهُمْ وَيُمْكِنُهُ غَيْاثُهُمْ ، لَزْمُهُمْ أَيْضًا الْخُرُوجُ إِلَيْهِمْ ، فَالْمُسْلِمُونَ كُلُّهُمْ يَدْعُونَ عَلَى مَنْ سُوَاهُمْ ، حَتَّى إِذَا قَامَ بِدُفْعِ الْعُدُوِّ أَهْلَ النَّاحِيَةِ الَّتِي نَزَلَ الْعُدُوُّ عَلَيْهَا وَاحْتَلَّ بَهَا سَقْطُ الْفَرْضِ عَنِ الْآخَرِينَ ، وَلَوْ قَارَبَ الْعُدُوُّ دَارَ الإِسْلَامِ وَلَمْ يَدْخُلُهَا لَزْمُهُمْ أَيْضًا الْخُرُوجُ) . اَنْتَهَى

وَحَتَّى لَوْ قَالَ قَائِلٌ بِأَنَّهُ عَلَى الْكَفَايَةِ فَيَكُونُ عَلَى الْكَفَايَةِ بِمَنْ حَصَلَتْ بِهِمْ الْكَفَايَةُ ؛ أَمّا إِذَا لَمْ تَكُنْ ثُمَّةُ كَفَايَةٍ فَيَتَعَيَّنُ عَلَى الْجَمِيعِ حَتَّى تَبْلُغَ الْكَفَايَةَ ، وَالَّذِي يَحْدُدُ هَذِهِ الْكَفَايَةَ هُمْ قَادِهُ الْجَهَادِ ، قَالَ الْمَرْدَاوِيُّ فِي الْإِنْصَافِ : فَرْضُ الْكَفَايَةِ وَاجِبٌ عَلَى الْجَمِيعِ ... وَإِذَا قَامَ بِهِ مَنْ يَكْفِي ، سَقْطُ الْوَجُوبِ عَنِ الْبَاقِينَ ، لَكِنْ يَكُونُ سُنَّةً فِي حَقِّهِمْ . اَهـ

أَمَا قَوْلُكَ أَنِّي تَرِيدُ النَّفِيرَ إِلَى الْجَزَائِرِ لِلْجَهَادِ ، فَأَهْلًا وَسَهْلًا وَمَرْحَبًا بِكَ بَيْنَ إِخْرَانِكَ ، لَكِنْ أَخِي فِي اللَّهِ أَنْصَحُكَ أَنْ تَبْحَثَ أَوْلًا عَلَى اِتِّصَالِ مَامُونَ يَلْعَلُكَ إِخْرَانِكَ وَأَنْ يَكُونَ بِحَثْكَ هَذَا فِي السِّرِّ وَالْكَتْمَانِ ، وَأَعْلَمُ أَنَّهُ أَنْ يَعْلَمُ اللَّهُ فِي قُلُوبِكُمْ خَيْرًا يُؤْتِكُمْ خَيْرًا ، فَلَا أَنْصَحُكَ أَنْ تَغَادِرَ بَلْدَكَ بِدُونِ اِتِّصَالٍ فَأَصْبِرْ وَأَكْثُرْ مِنَ الدُّعَاءِ وَاتْخِذْ الْأَسْبَابَ الشَّرْعِيَّةَ الْمَأْمُونَةَ لِلنَّفِيرِ وَلَكَ فِي هَجْرَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْأَسْوَةُ الْحَسَنَةُ ، وَفِي حَالَةِ إِذَا مَا وَفَقَ اللَّهُ لِلنَّفِيرِ بِوَاسْطَةِ اِتِّصَالٍ وَجَدَتْ أَنَّ اِعْتَقْلَتْ أَوْ اِسْتَشْهَدَتْ فِي وَسْطِ الطَّرِيقِ فَلَكَ أَجْرُ الْمُجَاهِدِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ إِذَا صَلَحَتِ الْبَيْنَةُ ، قَالَ تَعَالَى : " وَمَنْ يُهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَجْدُ فِي الْأَرْضِ مُرَاءَعَمًا كَثِيرًا وَسَعَةً وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُذْرَكُ إِلَى الْمَوْتِ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ عَفُورًا رَّحِيمًا " .

زادك الله من فضله و ثباتك على الحق و ببلغك مُناك .

إجابة عضو اللجنة الشرعية :
الشيخ
خ أبو مسلم الجزائري



فهرس المجموعة الثالثة

- سؤال عن حكم الجهاد في الجزائر ؟
- ما حكم الأمانة التي يتركها عندي الكافر الأصلي ؟
- حول تلقيح الأطفال باللقاحات ضد أنفلونزا الخنازير ؟
- حول وجوب الجهاد على من لديه ظروف عائلية صعبة وجوائز الخروج من ساحة جهاد إلى أخرى ؟
- حكم تارك الصلاة ، وحكم الزوجة إن كان ترك أحد الزوجين للصلاة كفرا ؟
- حكم المولود الذي ينتج عن اغتصاب ؟
- حكم عقد الزواج إذا كان ولد الزوجة كافرا ؟
- حول الجبهة الإسلامية للإنقاذ الجزائرية ؟
- ما حكم العمل كمدرس في مدارس حكومة الطواغيت في العراق ؟
- حول حديث : يقطع الصلاة الحمار والمرأة والكلب الأسود ؟
- حول صلاة الجمعة في إقليم الأحواز حيث لا توجد مساجد لأهل السنة ؟
- سؤال عن عقيدة المجاهدين القوقاز ؟
- هل يجوز التجارة بنشر المفسدات لأعداء الله وتحويل أموالها إلى المجاهدين ؟
- ما حكم من دخل البرلمان من الحزب الإسلامي ؟
- سؤال عن حديث اللهم اجعل فناء أمتي بالطعن والطاعون ؟
- هل يجوز اطلاق لفظ المرتد على أفراد الجيوش المرتدة ؟ وحكم من لا يباشر القتال منهم ؟
- هل يلزم إذن الوالدين بالجهاد ؟
- ما الواجب على الإمارة الإسلامية في بيت المقدس ؟
- الفرق بين حكومة حماس وغيرها من الحكومات الكافرة ؟
- هل كان من الحكمة التعجل بإعلان إقامة إمارة إسلامية في غزة ؟
- أريد التفير إلى المجاهدين في الجزائر.. فهل الجهاد هناك فرض عين ؟

